مفتاح المنن لجميع الفرائض والسنن لعلي بن أبي الطيب العامِرِي التلمساني ـ دراسة وتحقيق ـ

بقلم
فـارس زاهـــر (*)

ملخص

يعتبر متن "مفتاح المنن لجميع الفرائض والسنن" من المتون العلمية الفريدة، التي وضعها الشيخ الفاضل أبو الطيب العامري التلمساني في باب العقائد والعبادات، ليكون منطلقا للمبتدئين من طلبة العلم، حتى يكونوا على دراية ببعض السنن والفرائض الشرعية، مستجيبا قبل ذلك لسؤال بعض طلبة العلم، سالكا منهجا خاصا في تصنيفه، وقد افتتحه مؤلفه بباب العقيدة كما هي عادة غالبية المصنفين، خاصة الأشاعرة منهم، ومن أبرز ما تعرض له المؤلف في هذا المتن بالتحديد هو العقيدة الأشعرية، ثم أتبعها بجملة من الأحكام المختلفة في مجال العبادات وغيرها، والتي لا بد للمسلم أن يكون ملما بها ومطلعا عليها.

الكلمات المفتاحية:

مفتاح المنن؛ أبو الطيب العامري التلمساني؛ متن فقهي؛ الفرائض والسنن؛ مخطوط.

(*) قسم العلوم الإسلامية الأساسية، دكتوراه الفقه الإسلامي، كلية الشريعة ـ جامعة سكاريا ـ تركيا.
eufiras@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2018/09/12 تاريخ القبول: 2019/03/07

مقدمة

يعتبر المتن المسمى بـ: "**مفتاح المنن**" من المتون العلمية التي أغفلت ضمن رفوف مكتبات المخطوطات، إلى أن التقيت بالشيخ بلقاسم ضيف[1] في مدينة سطيف فأمدني بهذه المخطوطة الطيبة، متلمسا مني دراستها وتحقيقها، فوجدتها من أجود المتون العلمية التي كتبت في المغرب الأوسط، وذلك للأسلوب الفريد الذي اتبعه مصنفها من أجل تصنيفها، فقد وزع مضمونها على شكل أعداد ابتدأها بـ: "الآحاد" وأنهاها بـ: "الإثني عشريات"، ومضمون النص يكون مرتبطا بالرقم الذي عنون به.

وقد صنف المؤلف هذا المتن وفي تفكيره حل لإشكالية صعوبة المتون الموجودة في الساحة العلمية، والعمل على تسهيلها على الطلاب من أجل حفظها ودراستها، منطلقا من سؤال الطلاب له ذلك.

ومن أجل دراسة هذا المتن وتحقيقه وفق قواعد التحقيق المعروفة قسمت هذا الدراسة إلى المباحث التالية:

-المبحث الأول: قسم الدراسة:

-المطلب الأول: التعريف بالشيخ علي بن أبي الطيب العامري التلمساني.

-المطلب الثاني: التعريف بالمتن ومنهج مؤلفه فيه.

- المطلب الثالث: المنهج المتبع في التحقيق والتعليق ووصف النسخ الخطية.

-المبحث الثاني: قسم التحقيق.

المبحث الأول: قسم الدراسة

المطلب الأول: التعريف بصاحب المتن(2):

إنّ مؤلف متن "مفتاح المنن" هو الشيخ علي بن أبي الطيب، العامري، التلمساني، كما عرف نفسه بذلك، لكن لم أتمكن من الحصول على ترجمة تكشف عن سيرته أو حتى بقية نسبه، سوى أنّه عامري تلمساني، باعتبار أن الكتب الخاصة بالسِير والتراجم لم تذكر في ثنايَاها ترجمة له، وهذا بحسب ما تيسر لي من كتب هذا الفن، بالإضافة لسؤال أهل التخصص، والذين نفوا مطلقا معرفتهم بالشيخ علي بن أبي الطيب التلمساني، أما بالنسبة لاسمه الذي ذكرنا فهو مُحصّل مما ذكره الشيخ في مقدمة متنه، ولكن غالب الظن أنّ مصنفه من أهل القرن الحادي عشر، إذا راعينا في ظننا أن تاريخ نسخ هذا المتن كان في عصر المؤلف، وهو سنة 1133هـ، وبعملية تخمينية يسيرة تراعى فيها مرحلة النشأة والتحصيل، إلى أن يصل إلى درجة التأليف، لاشك أن ولادته كانت في القرن الذي ذكرنا والله أعلم.

أمّا بالنسبة لعزو مذهبه للشافعية في بطاقة معلومات المخطوط، فلا أعلم لها سببا، وهذا مما يشد الانتباه خاصة أنّ صاحبها من حاضرة تلمسان، وهي من أشهر الحواضر المالكية على مر العصور المتنوعة، ومن أخصب المناطق العلمية المعروفة بالنسبة لهذا المذهب، وكفى استشهادا في ذلك بالإمام الشريف التلمساني، صاحب كتاب"تخريج الفروع على الأصول".

ومن جهة أخرى فإنّني لم أستطع الحصول على ترجمة للشيخ ابن أبي الطيب لما سبق وأن ذكرته، كما أنني لم أجد مؤلفا آخر من مؤلفاته، يمكننا من خلاله تتبع أقواله وترجيحاته، أو حتى تصريحاته بأنّه منتسب لهذا المذهب وهو ما لم يتوفر، حتى متنه هذا الذي نعمل عليه توجد منه نسخة وحيدة ونادرة، ولكن من باب التذكير فقط، فإنّ

المعروف في تاريخ شمال إفريقيا أنّه منتسب للمذهب المالكي، وخاصة حاضرة تلمسان التي يكفي الاستشهاد عليها بمن مر بها من الأعلام والمشايخ، وفي ذلك يقول أحمد تيمور باشا[3]: "وأمّا المغرب فلم يكن حظه منه -أي المذهب الشافعي- كبيرا لغلبة المالكي على بلاده، حتى زعم المقدسي[4] في "أحسن التقاسيم"، أنّهم كانوا بسائر المغرب على عهده إلى حدود مصر لا يعرفونه، وأنّه ذاكر بعضهم مرة في مسألة، فذكر قول الشافعي، فقالوا من الشافعي؟ إنّما كان أبو حنيفة لأهل المشرق ومالك لأهل المغرب؛ قال ورأيت أصحاب مالك يبغضون الشافعي، ويقولون أخذ العلم عن مالك ثم خالفه؛ وقال عن القيروان: ليس في أهلها غير حنفي ومالكي مع ألفة عجيبة، لا شغب بينهم ولا عصبية، وقال عن الأندلس: ليس بها إلا مذهب مالك، فإن ظهروا على حنفي أو شافعي نفوه"[5]، وإن كان كلام المقدسي عنيفا جدا حول المذهب الشافعي وفيه تعصب كبير أيضا، إلا أنّه حقيقة الحال في نفس الوقت بالنسبة لعدم وجود المذهب الشافعي، باستثناء فترة قصيرة في حكم يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن، صاحب المغرب والأندلس، فبعد تظاهره بمذهب الظاهرية فقد مال إلى مذهب الشافعية في آخر حياته، لذلك قلنا بأنّها فترة قصيرة شهدت تنصيب بعض القضاة الشافعية في مختلف البلاد، لكن عرفت عودة المذهب المالكي من جديد كما كان[6].

وأنا بدوري لا أستطيع الحكم على مذهب الشيخ علي بن أبي الطيب العامري التلمساني لسابق ما ذكرت، وهو عدم توفر الوسائل والدلائل المثبتة لذلك، وإن كنت قد تلمست في بعض المسائل الفقهية كسجود السهو أنّه سائر على مذهب المالكية والله أعلم.

المطلب الثاني: التعريف بالمتن ومنهج مؤلفه فيه:

إنّ هذا التأليف البديع الذي وضعه الشيخ علي بن أبي الطيب العامِرِي التلمساني والذي سماه بـ:"**مفتاح المنن لجميع الفرائض والسنن**"[7]، إنّما هو ثمرة طيبة يُضم إلى

باقي ثمرات المتون العلمية المختلفة في باب العقائد والعبادات، وقد وضعه الشيخ الفاضل من أجل أن يكون كالمنطلق بالنسبة للمبتدئين من طلبة العلم، حتى يكونوا على دراية ببعض السنن والفرائض، مستجيبا قبل ذلك لسؤال بعض طلبة العلم، كما سيذكر لاحقا في مقدمة متنه.

وقد افتتح المصنف مؤلّفه بباب العقيدة كما هي عادة غالبية المصنفين المالكيين الأشاعرة، ومن أبرز ما تعرض له المؤلف في هذا المتن بالتحديد هو العقيدة الأشعرية، ثم أتبعها بجملة من الأحكام المتنوعة والمختلفة في مجال العبادات، والتي لا بد للمسلم أن يكون ملما بها ومطلعا عليها، ومما ذكره الشيخ أيضا في متنه بعض الأمور الأخرى المتعلقة بالأمم السابقة، كعدد أولاد يعقوب –عليه السلام–، وبعض الكتب السماوية، كما ذكر عدد أشهر السنة، وأولاد النّبي ﷺ، والملائكة، والتسعة المفسدين في الأرض، وغير ذلك مما سيكتشفه القارئ لهذه الرسالة.

وقد كان للشيخ علي بن أبي الطيب التلمساني منهج وطريق خاص في هذا التأليف بحيث صاغ هذا المتن بأسلوب "**الفنقلة**"، أي بطريق السؤال والجواب، "فإن قيل:...، فقل:..."، وهو أسلوب رائع وشيق ومن أمتع وأحسن الأساليب التعليمية، فهو يجعل القارئ الكريم منتبها دائما لما يقوله المصنف، بتركيز شديد وحضور مستديم، بعيدا عن الملل والضجر، ونتيجته هي تحصيل إجابات ذات دقة عالية وتركيز شديد، خالية من الدليل في الغالب، حاضرة الحجة في الأعم، متناسقة الكلمات متناغمة العبارات؛ وبالإضافة لذلك فقد حرص مصنفه على أن يكون مفتتحه لهذا المتن من واحد إلى اثني عشر، وذلك بأن يتكلم عن الواحد وهو الله عزّ وجل، وختمه بالاثني عشر وهي أشهر السنة المذكورة في كتاب الله تعالى، وبذلك يكون هذا الكتاب قد تميز بأسلوب مميز وفريد في التصنيف، وإن كنّا لم نتعرف على

سبب السير على هذا النّهج، باعتبار أن المصنف اكتفى بمجرد التنبيه دون التعليل[8].

المطلب الثالث: المنهج المتبع في التحقيق والتعليق ووصف النسخ الخطية:

أولا- المنهج المتبع في التحقيق:

- بما أنّ هذا المخطوط ذو ***نسخة واحدة وفريدة ونادرة*** فقد أردت أن أقابلها على النّصوص التي نُقل منها، أو الكتب المقتبسة منها، أو الشارحة لهذا المتن، وكل هذا لم يتوفر، وبالتالي حاولت قدر الإمكان إخراج المخطوط كما أراده مؤلفه دون زيادة أو نقصان.

- نسخت الكتاب المخطوط على ما تقتضيه القواعد الإملائية في عصرنا.

- عند انتهاء أوجه الورقة أقوم بوضع رقمها ووجهها بين معكوفين، يفصل بينهما خط مائل[02/أ]، وقد أَثبت ذلك ضمن المتن.

- عند إدراج أي زيادة أرى أنّ النص يقتضيها مع قلة ذلك عموما، فإنّني أضعها بين معكوفين، وأشير في الهامش لذلك، وإذا رأيت أن كلمة ما قد أثرت تأثيرا كبيرا في العبارة، كالخطأ في كتابة بعض الكلمات، أو زيادتها، أو تكرارها، فإنّي أسقطها مع الإشارة في الهامش لذلك.

- توضيح بعض الكلمات بالشكل، مخافة الخلط والالتباس على القارئ.

- قمت بوضع عناوين للرسالة، مع الاستعانة بما ذكره المؤلف في مقدمته، مراعاة لما نهجه.

ثانيا- المنهج المتبع في التعليق:

- تخريج الأحاديث النبوية الواردة في الكتاب، مراعيا في ذلك ترتيب المصادر من حيث الصحة.

- إثبات اسم السور القرآنية ضمن المتن.

- الترجمة للأعلام المذكورة.

- القيام ببيان بعض الاصطلاحات والألفاظ المغلقة الواردة في المخطوط، مع التعليق على بعض المسائل التي اكتنفها الغموض، وقد اكتفي بالإحالة على المصادر وفقط، هذا وإن كان المتن القصد منه الاختصار، فقد أوردت بعض الأحاديث والأقوال من أجل استحضار بعض المسائل والوقائع.

- باعتبار أن هذا المخطوط عبارة عن متن اختصره صاحبه للطلبة من أجل حفظه، فتعمدت عدم الإطالة في الشرح والتعليق، وإعطاء جانب أكبر لتحرير النص وتقويمه من التصحيفات والتحريفات وما يعتوره من نقص أو زيادة، حتى يصل إلى الصورة الصحيحة على ضوء الأسس العلمية للتحقيق(9).

- كتابة عناوين المصادر والمراجع بخط ثخين عند أول ذكر لها في الهامش.

ثالثا- وصف النسخة المخطوطة مع نماذج لها:

أ/ وصف النّسخة المخطوطة:

- مكان الحفظ:

المكتبة الوطنية بالجزائر العاصمة تحت رقم: (584).

- عدد الأوراق:

23 ورقة، ووجه ورقة (24/أ).

- قياس الأوراق:

20*15سم

- عدد الأسطر في كل صفحة:

ما بين (14) و(16) تقريبا.

- عدد الكلمات في كل صفحة:

ما بين (9) و(13).

- الناسخ:

محمد بن بيالة الحنفي القسنطيني.

- الخط: مغربي.

- تاريخ النسخ:

15 شوال 1133هـ.

- حالة النسخة:

جيدة وكاملة وواضحة.

جاء في أول المخطوط:

" بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وسلم، يقول العبد الفقير المضطر لرحمة ربه، ظاهرا وباطنا، حالا ومآلا، بلسان حاله ومقاله، علي بن أبي الطيب العامري نسبا التلمساني دارا...".

جاء في آخر ورقة من المخطوطة:

"...وأقول كما قيل، اللّهم انفع به من كتبه، وقرأه، أو حصله وسعى في شيء منه، وصلى الله على سيدنا محمد...وكان الفراغ منه يوم الأحد الساعة الثامنة منه، اليوم الخامس عشر من شهر شوال، عام ثلاثة وثلاثين ومائة وألف(1133هـ)، عرَّفنا الله خيره وخير ما بعده، ووقانا شره وشر ما بعده، وأصلي على سيدنا ومولانا محمد، خاتم النبيين وإمام المرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، وعلى جميع الأنبياء والمرسلين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما".

ب/ نماذج من النّسخة المخطوطة:

الورقة الأولى من المخطوط: **[02/أ، ب]**.

الورقة الأخيرة من المخطوط: **[24/أ]**.

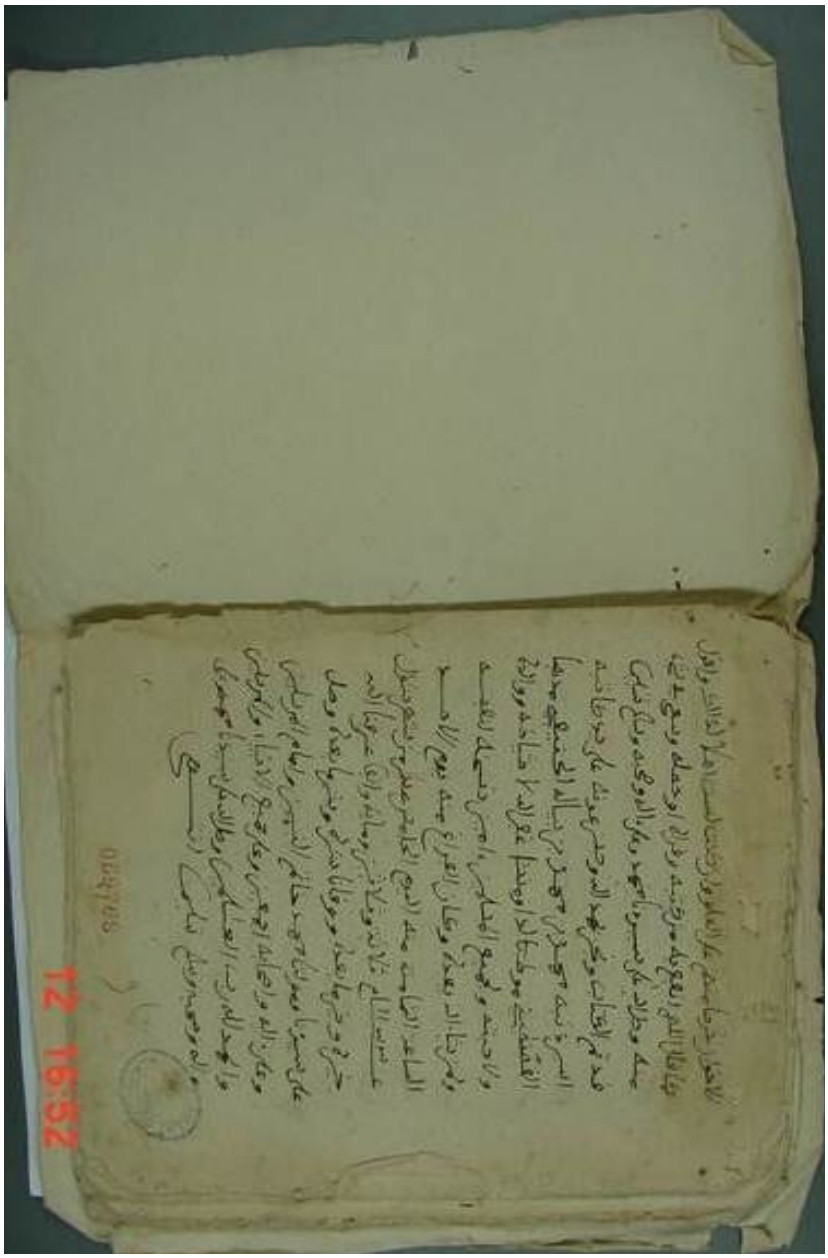

المبحث الثاني : قسم التحقيق

[مقدمة المصنف]

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد [وسلم][10]:

يقول العبد الفقير المضطر لرحمة ربه، ظاهرا وباطنا، حالا ومآلا، بلسان حاله ومقاله، علي بن أبي الطيب، العامري نسبا، التلمساني دارا، مستعينا على جميع أموره بالحنان المنان، صاحب الفضل والإحسان؛ ولما كان أهم الأمور جملة وتفصيلا مما يشغل به العاقل البالغ، أولا معرفة ما أوجب الله عليه من عقائد الإيمان في حقه، وفي حق رسوله عليه الصلاة والسلام، وبعدها من أركان، وسنن للفرائض، والسنن المعِينات، لأنّ بالأمر الأول يخرج من ربقة أهل التقليد، المختلف في إيمان صاحبه، ويدخل في رفقة أهل المعرفة، المتفق على إيمان صاحبها، وبالأمر الثاني يصحح أعماله، لأنّ من لم يميز بين الفرائض والسنن أعماله باطلة، ويكون ذلك إن شاء الله بحفظ هذا التأليف،**[02/أ]** المسمى بـ:"**مفتاح المنن لجميع الفرائض والسنن**"[11]، وما تتوقف عليه من حقائق ودلائل، عقلا ونقلا، من الكتاب والسنة، إجمالا وتفصيلا، ونفي موانع، وإثبات شروط وأسباب، وركّبته على أسئلة تدريبا للطالب، وتسهيلا للحفظ والخُطب، ورتبته على العدد، من مفتتحه إلى اثني عشر، مقدما عليه أمورا أجري إليها الكلام على الحمد المفتتح به، مع كثرة دورانها على اللّسان أيضا، فقلت مستعينا على ذلك بالحسيب الجليل، وهو حسبي ونعم الوكيل، الحمد لله الواحد الأحد، الذي لا شريك له ولا صاحبة ولا ولد، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد وبعد:

فإن قيل: ما حقيقة الحمد؟ فقل: هو الثناء بالوصف الجميل، سواء تعلق بنعمة أو غيرها، فإن تعلق بنعمة فقط، فهو الشكر، وحقيقته: هو الثناء باللسان، وبغيره من القلب وسائر الأركان على المنعم، بسبب ما أسدى إلى الشاكر من النّعم[12]، فإن قيل:

الحمد صفة أو اسم؟ فقل صفة جامعة لجميع **[02/ب]** [الكمالات المطابقة][13]، وتستلزم نفي النقائص، ومثلها الكبرياء، والعظمة، والألوهية، والتسبيح، لكن التسبيح دل على نفي النقائص، وعلى ثبوت الكمالات بالتزام عكس مقابله، وحقيقة المطابقة: هي فهم المعنى من اللّفظ الذي وضع له[14]، وحقيقة الملازمة: هي فهم الملازم في ضمن الملزوم[15]، فإن قيل: ما حكمه؟ [فقل]: فعل واجب مرة في العمر، وما زاد على ذلك فمستحب، وكذا حكم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، والاستغفار، والتكبير، والتسبيح، والتحقيل، والتهليل.

فإن قيل: ما حقيقة الصلاة؟ فقل: زيادة تكريمية وإنعام، فإن قيل: ما حقيقة التكريمة؟ فقل: هو الإعطاء من غير عوض، فإن قيل: ما هو الاستغفار؟ فقل: هو قولك: أستغفر الله، فإن قيل: ما حقيقته؟ فقل: الستر على الذنب، وترك المؤاخذة به، فإن قيل: ما هو التكبير؟ فقل: هو الله أكبر، فإن قيل: ما حقيقته؟ فقل: هو الذي يصغر عند ذكره كل شيء، فإن قيل: ما هو التسبيح؟ فقل: هو قولك: سبحان الله، فإن قيل: ما حقيقته؟ فقل: هو الذي تنزه عن النقائص**[03/أ]**، فإن قيل: ما هو التحقيل؟ فقل: هو قولك: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فإن قيل: ما حقيقته؟ فقل هو: لا تحُول لي عن معصيتي إلا بعصمتك، ولا قوة لي على طاعتك إلا بتوفيقك، فإن قيل: ما هو التهليل؟ فقل: هو قولك لا إله إلا الله، فإن قيل: ما معنى لا إله إلا الله؟ فقل: [المستغني][16] عن كل ما سواه، [والمفتقر][17] إليه كل ما عداه، إلّا الله.

فإن قيل: هذه الأشياء أسماء أو صفات؟ فقل: الاستغفار، والتكبير، والتسبيح، والتحقيل، والتهليل، والتحميد صيغة لقولك: "استغفر الله، والله أكبر، وسبحان الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ولا إله إلا الله، والحمد لله"، وقولك استغفر الله وما بعده، صفات لله متضمنة لأسماء، فإن قيل: ما الدليل على أنّها صفات لله

[متضمنة][18] لأسماء؟ فقل :كونها أذكار، والذكر لا يكون إلّا بالأسماء أو متضمنها، وهذه الأذكار أعني الخمسة، تسمى بالباقيات الصالحات التي قال فيها تعالى: ﴿ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾ ﴾ [الكهف: 46]، وترتيبها: "سبحان الله والحمد لله، ولا إله إلا الله،**[03/ب]** والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم "[19].

[الواحد]

فإن قيل: ما هو الواحد؟ فقل: الله، فإن قيل: اسم أو صفة؟ فقل: اسم، فإن قيل: جزئي أو كلّي؟ فقل: جزئي، فإن قيل: ما حقيقة الجزء؟ فقل: هو الذي يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه، والكل: هو الذي لا يمنع نفس تصوره من وقع الشركة فيه[20].

فإن قيل: جامد أو مشتق؟[21]، فقل: جامد، فإن قيل: ما حقيقة الجامد؟ فقل: هو الذي لم يكن له أصل، أو هو الذي لا يتحمل ضميرا، والمشتق: هو الذي له أصل، أو يتحمل ضميرا، فإن قيل: ما حقيقته؟ فقل: هو اسم جزئي علم على ذات، لموجود واجب الوجود، متصف بالصفات، منزه عن الآفات، الذي لا شريك له في المخلوقات[22].

فإن قيل: فبأي شيء [ثبتت][23] له الوحدانية؟ فقل: تثبت له في [الذات والصفات][24] والأفعال، فإن قيل: ما نفت وحدانية الذات؟ فقل: نفت الكم المتصل والمنفصل في الذات؛ وما نفت وحدانية الصفات؟ فقل: نفت الكم المتصل والمنفصل في الصفات؛ وما نفت وحدانية**[04/أ]** الأفعال؟ فقل: نفت الشريك في الأفعال عموما[25].

فإن قيل: الله ذات أو صفة؟ فقل: ذات، موصوفا بالصفات، ذاته لا تشبه الذوات،

وصفته لا تشبه الصفات، لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى: 11]، فإن قيل: كم [صفات][26] الباري تعالى؟ فقل: [صفاته][27] لا تنحصر، ولكن الواجب على المكلف- وهو البالغ العاقل- معرفته منها عشرون واجبة، وعشرون مستحيلة، والجائز في حقه تعالى وهو اثنان، وهو الفعل والترك في حقه تعالى، وحقيقة المعرفة: هي الجزم المطابق في عقائد الإيمان عن دليل[28]، ولا يكفي التقليد في عقائد الإيمان، لا عن دليل، فإن قيل: وجوب هذه الثلاث [على][29] المكلف عقلي أو شرعي أو عادي؟ فقل: أوجبها الشرع، لا العقل والعادة، إذ لا مدخل لهما هنا، فإن قيل:كم أقسام الحكم العقلي والشرعي والعادي؟ فقل: أقسام الحكم العقلي ثلاثة: واجب ومستحيل وجائز، وأقسام الحكم الشرعي خمسة: واجب، ومندوب، ومحرم، ومكروه، ومباح، وأقسام الحكم العادي أربعة: ربط وجود بوجود، وربط عدم بعدم، وربط عدم بوجود، وربط وجود بعدم[30].

فإن قيل: ما حقائقها؟ فقل: حقيقة الواجب العقلي: هو الذي لا يتصور في العقل نفيه، والمستحيل العقلي: هو الذي لا يتصور في العقل ثبوته، والجائز العقلي: هو الذي يصح في العقل ثبوته ونفيه[31]، والواجب الشرعي: هو ما [في فعله][32] ثواب، وفي تركه عقاب، والمندوب: ما في فعله ثواب وليس في تركه عقاب، والمكروه: ما ليس في فعله عقاب وفي تركه ثواب، والمستحيل الشرعي: هو ما في فعله عقاب، وفي تركه ثواب، والجائز الشرعي: هو الذي ليس في فعله ثواب، ولا في**[04/ب]** تركه عقاب، وكلّها تنقسم إلى ضروري و[نظري][33]، وحقيقة الضروري: هو الذي يدرك بلا تأمل، والنّظري: هو الذي يدرك بعد التأمل[34].

فإن قيل: ما هي العشرون الواجبة؟ فقل [هي][35]: (الوجود، والقدم، والبقاء، والمخالفة للحوادث، والقيام بالنفس، والوحدانية، والقدرة، والإرادة المتعلقتان

بجميع الممكنات، والعلم المتعلق بجميع أقسام الحكم العقلي، والحياة، وهي لا تعلق لها بشيء، والسمع والبصر المتعلقان بجميع الموجودات، والكلام [هو][36] الذي ليس بحرف، ولا صوت، الدال على ما يتعلق به العلم، وكونه قادرا، ومريدا، وعالما، وحيا، وسميعا، وبصيرا، ومتكلما).

فإن قيل: ما حقائق هذه العشرين؟ فقل :حقيقة الوجود: هو الذي لا يمكن الوصف بدونه، وحقيقة القدم: هو سلب العدم السابق على الوجود، وحقيقة البقاء: هو سلب العدم اللّاحق للوجود، وحقيقة المخالفة للحوادث: هي سلب الجرمية والعرضية وخواصها، وحقيقة القيام بالنّفس: هو سلب الافتقار إلى المحل والمخصص، وحقيقة الوحدانية: هو سلب التعدد في الذات والصفات والأفعال، وحقيقة القدرة: هي صفة يتأتى بها إيجاد كل ممكن، وإعدامه على وفق الإرادة، وحقيقة الإرادة: هي صفة يتأتى بها **[05/أ]** تخصيص الممكن ببعض ما يجوز عليه من طول وقصر ونحوهما، وحقيقة العلم: هي صفة ينكشف بها المعلوم على ما هو به، انكشافا لا يحتمل النّقيض بوجه من الوجوه، وحقيقة الحياة: هي صفة تصح لمن قامت به أن يتصف بالإدراك، وحقيقة السمع: هي صفة ينكشف بها الموجود، على ما هو به انكشافا يباين سواه ضرورة، وحقيقة البصر مثله، وحقيقة الكلام: هو المعنى القائم بالذات المعبر عنه بالعبارات المختلفات، المباين لجنس الحروف والأصوات، المنزه عن البعض والكل، والتقديم والتأخير، والسكوت واللّحن، والإعراب، وسائر أنواع التغيرات، المتعلَق بما يتعلق به العلم من المتعلقات، وحقيقة كونه قادرا: هو الحال اللازم للقدرة، وحقيقة كونه مريدا: هو الحال اللازم للإرادة، وحقيقة كونه عالما: هو الحال اللازم للعلم، وحقيقة كونه حيا: هو الحال اللازم **[05/ب]** للحياة، وحقيقة كونه سميعا: هو الحال اللازم للسمع، وحقيقة كونه بصيرا: هو الحال اللازم للبصر، وحقيقة كونه متكلما: هو الحال اللازم للكلام[37].

فإن قيل: على كم تنقسم هذه الصفات؟ فقل على أربعة أقسام: "نفسية وسلبية ومعاني [ومعنوية][38]"[39]، فإن قيل: كم هي النفسية؟ فقل: هي واحدة، وهي الوجود، فإن قيل: ما حقيقتها؟ فقل: هو الحال الواجب للذات ما دامت الذات غير معللة بعلّة، فإن قيل: كم هي السلبية؟ فقل: خمسة، فإن قيل: ما هي؟ فقل:" القدم، والبقاء والمخالفة للحوادث، والقيام بالنّفس، والوحدانية"، فإن قيل: ما حقيقتها على الجملة؟ فقل: عبارة عن كل صفة تسلب على المولى تبارك وتعالى أمرا لا يليق به، فإن قيل: كم هي المعاني؟ فقل: سبعة، فإن قيل: ما هي؟ فقل: هي:"القدرة، والإرادة، والعلم، والحياة، والسمع، والبصر، والكلام"، فإن قيل: ما حقيقتها على الجملة؟ فقل: عبارة عن كل صفة موجودة في نفسها قائمة بالذات أوجبت لها حكما، فإن قيل: على كم تنقسم؟ فقل على أربعة أقسام: قسم يتعلق بجميع الممكنات، وهو اثنان: **[06/أ]** "القدرة والإرادة"، وقسم يتعلق بجميع أقسام الحكم العقلي، وهو اثنان: "العلم والكلام"، وقسم لا يتعلق بشيء، وهو: "الحياة"، وقسم يتعلق بجميع الموجودات، وهو اثنان أيضا: "وهو السمع والبصر".

فإن قيل: ما أعم الصفات في التعلق[40]؟ فقل: العلم والكلام، وحقيقة العموم مطلقا: عبارة عن معقولين تواردا في محل، وانفرد أحدهما بمحل لا يشاركه فيه غيره، فإن قيل: بأي شيء انفرد على الجميع؟ فقل: بالمستحيلات، فإن قيل: وبأي شيء انفرد على القدرة والإرادة؟ فقل: بالمستحيل والواجب، فإن قيل: بأي شيء انفرد على السمع والبصر؟ فقل: بالمستحيل والممكن المعدوم، فإن قيل: فأين تعلق القدرة والإرادة والسمع والبصر؟ فقل: بينهما [عموم وخصوص][41] من وجه، فإن قيل: فأين يجتمعان، وأين ينفرد كل واحد؟ فقل: يجتمعان في الممكن الموجود، وتنفرد القدرة والإرادة بالممكن المعدوم، وينفرد السمع والبصر بالواجب الموجود، فإن قيل: ما بين تعلق القدرة والإرادة؟ فقل: بالنسبة **[06/ب]** للماهية تباين، لأنّ متعلق القدرة

الإيجاد، ومتعلق الإرادة التخصيص، وحقيقة التباين: هو اختلاف اللّفظ، والمعنى لا، وبالنّسبة للمتعلق به الترادف، لأنّ متعلقها الممكنات، وحقيقة الترادف: هو اختلاف اللفظ واتفاق المعنى، وكذا في ما بين العلم والكلام، لأنّ متعلق العلم الانكشاف ومتعلق الكلام الدلالة، وكذا في ما بين السمع والبصر، لأنّ متعلق السمع إسماع والبصر إبصار، فإن قيل: كم هي [المعنوية][42]؟ فقل: سبعة[43]، فإن قيل: ما هي؟ فقل: كونه قادرا، وكونه مريدا، وكونه عالما، وكونه حيا، وكونه سميعا، وكونه بصيرا، وكونه متكلما، فإن قيل: ما حقيقتها على الجملة؟ فقل: هو الحال الواجب للذات ما دامت الذات غير معللة بعلة.

فإن قيل: ما هي المستحيلات؟ فقل هي أضداد العشرين المتقدمة[44] وهي: العدم، والحدوث، والفناء والمماثلة للخلق، والافتقار، والتعدد، والعجز، والكراهة، وما في معناها من الذهول، والغفلة، والتعليل، والطبع، والجهل، وما في معناها من الشك، والظن، والوهم**[07/أ]** وكون العلم ضروريا، أو نظريا، أو بديهيا، والموت وما في معناه، من كونه حيا بروح ومزاج، أو كونه مواتا، والصمم وما في معناه، من كونه بأذن وصماخ، والعمى وما في معناه، من كونه بحدقة وأجفان، والبكم وما في معناه، من كونه بالحروف والأصوات، والتقديم والتأخير ونحوهما، وكونه عاجزا، وكونه كارها وما في معناه، وكونه جاهلا وما في معناه، وكونه ميتا وما في معناه، وكونه أصم وما في معناه، وكونه أعمى وما في معناه، وكونه أبكم وما في معناه.

فإن قيل: ما حقائقها؟ فقل: حقيقة العدم: عبارة عن لا شيء، وحقيقة الحدوث: وهو التجديد بعد العدم، وحقيقة الفناء: هو العدم بعد الحدوث، وحقيقة المماثلة: هي استواء المثلين في كل ما يجب، وما يستحيل، وما يجوز، وحقيقة الافتقار: هو الاحتياج إلى المحل والمخصص معا، أو لأحدهما، وحقيقة التعدد: هو ثبوت الكم المتصل والمنفصل في الذات والصفات، وثبوت التأخير لغير الله تعالى **[07/ب]** في الأفعال،

وحقيقة العجز: هو تعذر مناولة ما يمكن إيجاده، وحقيقة الكراهة: هو عدم الإرادة وما في معناها، وحقيقة الذهول: عبارة عن غيبة أمر سبق به علم، وحقيقة الغفلة: عبارة عن أمر سبقك به علم أم لا، وحقيقة بالعلّة: [المفهومة](45) من التعليل، هو الفاعل الذي يتأتى منه الفعل دون الترك، ولا يتوقف فعله على ثبوت شرط [وانتفاء](46) مانع، وحقيقة الفاعل بالطبيعة: المفهوم من الطبع، هو الفاعل الذي يتأتي منه الفعل دون الترك، ويتوقف فعله على ثبوت شرط وانتفاء مانع، وحقيقة الجهل: إن كان بسيطا، هو عدم العلم، وإن كان مركبا، هو أن يجهل الحق ويجهل جهله به، وحقيقة البديهي: هو ما معه نظر ما، وأمّا حقيقة الضروري والنظري فقد تقدم في أول الكتاب(47)، وحقيقة الموت: هو عدم الحياة وما في معناه، وحقيقة الموات: هو الذي لا يقبل الحياة، وحقيقة الصمم: هو عدم السمع وما في معناه، وحقيقة العمى: هو عدم البصر وما في معناه، وحقيقة البكم: هو عدم الكلام وما في معناه، وحقيقة كونه عاجزا: هو الحال اللازم للعجز، وكونه كارها وما في معناه: هو الحال اللازم للكراهة، وحقيقة كونه جاهلا وما في معناه: هو **[08/أ]** الحال اللازم للجهل، وحقيقة كونه ميتا وما في معناه: هو الحال اللازم للموت، وحقيقة كونه أصم وما في معناه: هو الحال اللازم للصمم، وحقيقة كونه أعمى وما في معناه: هو الحال اللازم للعمى، وحقيقة كونه أبكم وما في معناه: هو الحال اللازم للبكم(48).

فإن قيل: ما هو الجائز؟ فقل: هو فعل كل ممكن أو تركه(49)، فإن قيل: ما ضد الوجود؟ فقل: العدم، فإن قيل: هل يجب في حقه تعالى الوجود أو العدم؟ فقل: الوجود، والعدم مستحيل في حقه تعالى، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنقل، أمّا العقل فوجود العالم، لاستحالة وجوده لنفسه، وأمّا النّقل فمن قوله تعالى: ﴿ **فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ** ﴾ **[البقرة:115]**، وقوله: ﴿ **أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠** ﴾ **[طه: 14]**، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم:«... **هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ...**»(50).

فإن قيل: ما الدليل على أنّ العالم موجود؟ فقل: المشاهدة، فإن قيل: هل وجوده حادث أو واجب؟ فقل: حادث، فإن قيل: ما الدليل على حدوثه؟ فقل: ملازمته للحادث، وهي الأعراض كـ: "الحركة والسكون"، وملازم الحادث حادث، فإن قيل: ما الدليل على أنّ الأعراض حادث؟ فقل: مشاهدة تغيرها من وجود إلى عدم، ومن **[08/ب]** عدم إلى وجود، والقديم لا يتغير.

فإن قيل: ما ضد القديم؟ فقل: الحدوث، فإن قيل: هل يجب في حقه تعالى القدم والحدوث؟ فقل: القدم، والحدوث مستحيل عليه، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنّقل، أمّا العقل فلما يلزم على حدوثه من الافتقار المؤدي للدور أو التسلسل المستحيلين، وأمّا النّقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ **هُوَ ٱلۡأَوَّلُ** ﴾ [الحديد: 3]، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم: «... **الْأَوَّلُ**...».

فإن قيل: ما ضد البقاء؟ فقل: الفناء، فإن قيل: هل يجب في حقه البقاء أو الفناء؟ فقل: البقاء، والفناء مستحيل عليه، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنقل، أمّا العقل فلما يلزم على الفناء من نفي القدم، ونفي القدم محال، ومن ثبت قدمه استحال عدمه(51)، وأمّا النّقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ **وَٱلۡأٓخِرُ** ﴾ [الحديد: 3]، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم:«... **الْآخِرُ**...».

فإن قيل: وما ضد المخالفة للحوادث؟ فقل: المماثلة، فإن قيل: هل يجب في حقه المخالفة أو المماثلة؟ فقل: المخالفة، والمماثلة مستحيلة عليه، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنّقل، أمّا العقل فلما يلزم على المماثلة من الحدوث **[09/أ]** المنفي بتقرير القدم له تعالى، لاستواء المثلين في كل شيء، وأمّا النقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ **لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ** ﴿١١﴾ ﴾ [الشورى: 11]، ومن السنّة قوله صلى الله عليه وسلم: «...**الْقُدُّوسُ**».

فإن قيل: ما ضد القيام بالنّفس؟ فقل: الافتقار؟ فإن قيل: هل يجب في حقه تعالى القيام أو الافتقار؟ فقل: القيام بالنّفس، والافتقار عليه محال، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنّقل، أمّا العقل فإنّه لا يفتقر إلى المحل إلاّ الصفات، ومولانا ذات موصوف بالصفات، ولا يفتقر إلى المخصص إلا الحادث، ومولانا قديم، وأمّا النّقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ **هُوَ ٱلْغَنِيُّ ٱلْحَمِيدُ** ﴿٢٦﴾ ﴾[لقمان: 26] ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم: «...**الْغَنِيُّ**».

فإن قيل: ما ضد الوحدانية؟ فقل: التعدد، فإن قيل: يجب في حقه تعالى الوحدانية أو التعدد؟ فقل: الوحدانية، والتعدد مستحيل عليه، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل أو النّقل، أمّا العقل فلما يلزم على التعدد من التمانع المؤدي لنفي العوالم الثانية بمشاهدة، وأمّا النقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ **قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ** ﴿١﴾ ﴾ [الاخلاص:01] **[09/ب]**، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم:«... **الْوَاحِدُ**».

فإن قيل: ما ضد القدرة ولازمها (وهو كونه قادرا)؟ فقل: العجز ولازمه (وهو كونه عاجزا)، والعجز ولازمه مستحيل عليه، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنقل، أمّا العقل فإيجاد المخلوقات، لاستحالة صدور الفعل من العاجز، ومن الكتاب قوله تعالى: ﴿ **وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴿٢٨٤﴾ ﴾ [البقرة: 284]، ومن السنّة قوله صلى الله عليه وسلم:«...**القَّادِرُ**...».

فإن قيل: ما ضد الإرادة ولازمها؟ فقل: الكراهة ولازمها، فإن قيل: هل يجب في حقه الإرادة ولازمها أو الكراهة ولازمها؟ فقل: الإرادة ولازمها، والكراهة ولازمها مستحيلة عليه، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنقل، أمّا العقل التخصيص، لاستحالة التخصيص في الكاره، وأمّا النّقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ **فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ** ﴿١٦﴾ ﴾ [البروج: 16] ، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم:«**ما شَاءَ الله**

كَان...»[52]، ويفعل في ملكه ما يشاء أو كما قال صلى الله عليه وسلم.

فإن قيل: ما ضد العلم؟ فقل: الجهل ولازمه، فإن قيل: هل يجب في حقه العلم ولازمه أو الجهل ولازمه، فقل: العلم ولازمه، والجهل ولازمه **[10/أ]** مستحيل عليه، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنّقل، أمّا العقل فالإتقان، فإنّ الجاهل لا تفاني معه، وأمّا النّقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿**وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ** ٣٥﴾ **[النور:35]**، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم: «...**العَلِيم**....».

فإن قيل: ما ضد الحياة ولازمها؟ فقل: الموت ولازمه، فإن قيل: هل يجب في حقه الحياة ولازمها أو الموت [ولازمه][53]؟ فقل: الحياة ولازمها، والموت [ولازمه][54] مستحيل عليه، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنّقل، أمّا العقل اتصافه بهذه الصفات، لأنّ هذه الصفات وهي صفات المعاني ولوازمها لا يتصف بها إلّا الحي، وأمّا النّقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿**هُوَ ٱلۡحَيُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ**﴾**[غافر: 65]**، ومن السنّة قوله صلى الله عليه وسلم:«...**الحَيْ**...».

فإن قيل: وما ضد السمع ولازمه؟ فقل: الصمم ولازمه، فإن قيل: هل يجب في حقه تعالى السمع ولازمه أو الصمم ولازمه؟ فقل: السمع ولازمه، والصمم [ولازمه][55] مستحيل عليه، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنقل، أمّا النّقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿**وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ** ١١﴾**[الشورى: 11]**، ومن السنة **[10/ب]** قوله صلى الله عليه وسلم:«...**وهُو السَّميع**...»، وقوله صلى الله عليه وسلم: «...**اربِعُوا على أنْفُسِكُم فإنَّكُم لا تَدْعُون أصمَّ ولا أعْمَى ولا أبْكَمَ، ولَكِن تَدْعُون سَمِيعًا بصِيرًا مُتكلِّمًا**»[56]. وأمّا العقل لأنّ السمع كمال والصمم نقص، والنقص عليه تعالى محال.

فإن قيل: ما ضد البصر ولازمه؟ فقل: العمى ولازمه، فإن قيل: هل يجب في حقه

البصر ولازمه أو العمى ولازمه؟ فقل: البصر ولازمه، والعمى ولازمه مستحيل عليه، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنّقل، أمّا النقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿**ٱلْبَصِيرُ** ﴿١١﴾﴾[الشورى:11]، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم: «...**البَصِير**....»، أو الحديث المتقدم(57)، والعقل لأنّ البصر كمال والعمى نقص، والنّقص عليه محال.

فإن قيل: ما ضد الكلام ولازمه؟ فقل: البكم ولازمه، فإن قيل: هل يجب في حقه الكلام ولازمه أو البكم ولازمه؟ فقل: الكلام ولازمه، والبكم ولازمه مستحيل عليه، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنقل، أمّا النقل فمن الكتاب قوله تعالى:﴿ **وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا** ﴿١٦٤﴾ ﴾ [النساء: 164]، ومن السنة(58) الحديث المتقدم(59)، وأمّا العقل، لأنّ الكلام كمال والبكم نقص، والنقص عليه تعالى محال، وكل ما استدل به من النّقل سواء كان **[11/أ]** من الكتاب أو من السنّة، [فهي](60) أسماء دلت على صفة.

فإن قيل: [ما ضد الفعل؟](61) فقل: الترك، فإن [قيل:](62) ما يجوز في حقه منهما وما يجب وما يستحيل؟ فقل: كلاهما جائزان في حقه، ووجوبهما واستحالتهما كلاهما(63) مستحيلان عليه، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنقل، أمّا العقل فلما يلزم على وجوب الفعل عليه من القهر المؤدي لعدم الترك، ولما يلزم على استحالة الفعل عليه من عدم وجود الفعل، وذلك باطل بالمشاهدة، وأمّا النقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿**إِن يَشَأۡ يُذۡهِبۡكُمۡ وَيَأۡتِ بِخَلۡقٖ جَدِيدٖ** ﴿١٩﴾ ﴾ [ابراهيم: 19]، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم:«...**ما شَاءَ الله كَوْنُه كَان ومَا لَمْ يَشَاء لَمْ يَكُن**...»(64) ونحو ذلك، فإن قيل: هذا الدليل تفصيلي أو جمْلي؟ فقل: تفصيلي، فإن قيل: ما هو الدليل

الجمْلي؟ فقل: حدوث العالم، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنقل، أمّا العقل لأنّ حدوث العالم يستلزم اتصاف محدثه بهذه الصفات وإلا لم يوجد، والحدوث فعل، والفعل جائز في حقه تعالى، لا واجب، والمستحيل [لانتفاء](65) كل منهما، وأمّا النّقل **[11/ب]** فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿ **وَفِيٓ أَنفُسِكُمۡۚ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ** ﴾ **[الذاريات: 21]**، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم: «**بالمخلُوقاتِ يُعرفُ الخالِقُ وبالمصنُوعاتِ يُعرفُ الصانِعُ**»(66)، وقوله صلى الله عليه وسلم: «**مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ فَقَدْ عَرَفَ رَبَّهُ**»(67)، وبيان ذلك أنّك إذا عرفت نفسك موجود، عرفت الذي وجدك متصف به، وإلا لم [توجد](68)، وإذا عرفت نفسك حادثا، عرفت أن محدثك قديم، وإذا عرفت نفسك فانيا، عرفت أن فاعلك باقيا، وإذا عرفت نفسك مماثلا، عرفت أنّ خالقك مخالفا، وإذا عرفت نفسك مفتقرا، عرفت إلهك غني، وإذا عرفت نفسك متعددة، عرفت ربك واحدا ذاتا وصفة وفعلا، وإذا عرفت نفسك عاجزا، مكرها، جاهلا، ميتا، أصما، أعمى، [أبكما](69)، عرفت إلهك متصف بأضدادها، وإلا لم توجد، لاستحالة صدور الفعل ممن اتصف بما اتصفت به في جميع ما تقدم، ولك أن تقول في المعاني: "وإذا عرفت نفسك قادرا ومريدا...إلى آخره"، عرفت أنّ إلهك وخالقك متصفا بهم، لاستحالة أن يكون**[12/أ]** المخلوق أشرف من خالقه(70).

فإن قيل: كيف يكون الله من الرسول؟ فقل: الله خالق والرسول مخلوق، فإن قيل: ما حقيقة الخالق؟ فقل: هو الفاعل من غير علة ولا معالجة، ولا غرض له في بعثه على فعل أو حكم، ولا شريك له في أفعاله وأحكامه، فإن قيل: ما حقيقة المخلوق؟ [فقل]:(71) هو المفعول من غير علة ولا معالجة، ولا غرض، ولا شريك

بفاعله، فإن قيل: ما حقيقة [الرسول][72]؟ فقل: هو انسان بعثه الله لخلقه، ليبلغهم ما أمرهم بتبليغه مما أوحي إليه، فإن قيل: ما يجب على المكلف معرفته في حق الرسل؟ فقل: سبعة، ثلاثة واجبة، وثلاثة مستحيلة، وواحد جائز.

فإن قيل: ما هي الواجبات؟ فقل: الصدق والأمانة والتبليغ، فإن قيل: ما حقائقها؟ فقل: حقيقة الصدق: هو مطابقة الخبر لما في نفس آمر خالف الاعتقاد أم لا، وحقيقة الأمانة: هي حفظ الجوارح الظاهرة والباطنة، من فعل المحرم والمكروه، وحقيقة التبليغ: هو الوفاء بجميع ما أمروا بتبليغه.

فإن قيل: وما هي المستحيلات؟ فقل: أضدادها الثلاثة المتقدمة وهي: (الكذب والخيانة والكتمان)، فإن قيل: ما حقائها؟**[12/ب]** فقل: حقيقة الكذب: عدم مطابقة الخبر لما في نفس الأمر، وافق الاعتقاد أم لا، وحقيقة الخيانة: عدم حفظ الجوارح الظاهرة والباطنة، من فعل المحرم والمكروه، وحقيقة الكتمان: عدم الوفاء بالتبليغ ما أمر بتبليغه.

فإن قيل: ما هو الجائز؟ فقل: الأعراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص في مراتبهم، كالمرض، والجوع ونحويهما[73].

فإن قيل: ما ضد الصدق؟ فقل: الكذب، فإن قيل: هل يجب في حق الرسل الصدق أو الكذب؟ فقل: الصدق، والكذب مستحيل عليهم، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنّقل، أمّا العقل بالمعجزة النازلة من الله بمنزلة قوله: "صدق عبدي في كل ما يبلغ عني"[74].

فإن قيل: ما حقيقة المعجزة؟ فقل: هي أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي، يدعيه الرسول مع عدم المعارضة[75].

وأمّا الكتاب قوله تعالى: ﴿ وَصَدَقَ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾ [يس: 52]، ومن السنة أنّه:

"**الصَّادق**"(76)، أو كما قال.

فإن قيل: وما ضد الأمانة؟ فقل: الخيانة، فإن قيل: هل يجب في حق الرسول الأمانة أو الخيانة؟ فقل: الأمانة**[13/أ]**، والخيانة مستحيلة عليهم الصلاة والسلام، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنّقل، أمّا العقل فلما يلزم على الخيانة من انقلاب المحرّم والمكروه طاعة، المؤدي للجمع بين النقيضين الذي هو محال، وأمّا النقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿**إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٠٧﴾**﴾ **[الشعراء: 107]**، ومن السنة: «...**الأَمِين**...»(77).

فإن قيل: ما ضد التبليغ؟ فقل: الكتمان، فإن قيل: هل يجب في حق الرسول التبليغ أو الكتمان؟ فقل: التبليغ، والكتمان مستحيل عليهم، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنقل، أمّا العقل لأنّ الكتمان حرام، وهم معصومون من كل حرام أو مكروه، وأمّا النّقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿**لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ ﴿٧٩﴾**﴾ **[الأعراف: 79]**، ومن السنة: "وأنا المُبَلِّغ"(78).

فإن قيل: ما ضد الأعراض البشرية التي لا تؤدي إلى نقص؟ فقل: لا التي تؤدي إلى نقص، وأمّا التي تؤدي إلى نقص، مستحيلة عليهم، فإن قيل: ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنقل، أمّا العقل، لأنّ ذلك نقص، والنّقص لا يتصور به أكمل خلق الله**[13/ب]**، وإلا لزم انحطاط مرتبتهم عن غيرهم لسلامة كثيرة من النقص.

فإن قيل: هل الأعراض البشرية بوصفها جائزة أو واجبة في حقهم أو مستحيلة عليهم؟ فقل: جائزة لا واجبة ولا مستحيلة، لأنّهما لا ينافيان الوقوع وعدمه، فإن قيل؟ ما الدليل على ذلك؟ فقل: العقل والنّقل، أمّا العقل فوقوعها بهم تارة يدل على عدم وجوبها في حقهم، لأنّ الواجب لا ينعدم، وأمّا النّقل فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿**وَقَالُوا مَالِ هَٰذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ**﴾ **[الفرقان:7]** ، ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم: «**أمّا أَنَا فأَنَامُ وآكُلُ الطَعَام وأتزوجُ النِّسَاء...**»(79) ونحو ذلك.

فإن قيل: ما الجامع لهذه العقائد في حق الله، وحق رسوله عليهم الصلاة والسلام على سبيل الاختصاص؟[80] فقل: لا إله إلا الله محمد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فإن قيل: ما الدليل على أنّها تجمعها؟ فقل: لأنّها اشتملت على معنيين أحدهما استغناؤه عن جميع المخلوقات، والثاني افتقار جميع المخلوقات إليه، لما تقدم في أول الكتاب أنّ معناها: "المستغني عن كل ما سواه، ومفتقر إليه كل ما عداه إلّا الله"[81]، فاستغناؤه يدل على إحدى عشر صفة من الواجبة وهي: "الوجود، والقدم، والبقاء، والمخالفة للحوادث، والقيام بالنفس، والسمع، والبصر، والكلام"، ولوازمها(أي هذه الصفات)، وتنفي أضدادها، وعلى ثلاثة من الجائزات وهي: "نفي الغرض عليه تعالى في الفعل والحكم، ونفي وجوب الفعل والترك عليه، ونفي التأثير عن الكائنات بالقوة، التي أودعت فيها على ما قيل"، وتنفي أضدادها أيضا، وإلا لزم نفي الغنى عنه تعالى إن ثبتت الأضداد فقط، أو اجتماع الضدين، أو ثبتا معا، وكل ذلك مستحيل، وافتقار كل ما سواه إليه، يدل على تسعة صفات من الواجبات وهي: "الوحدانية والحياة، والقدرة، والإرادة، والعلم"، ولوازمها، وتنفي أضدادها، وعلى أربعة من الجائزات وهي: "حدوث العالم بأسره وعدم استحالة الفعل عليه، ونفي التأثير عن الكائنات بالطبع والعلة"، وتنفي أضدادها أيضا، وإلّا لزم أيضا نفي الافتقار إليه إن ثَبتت الأضداد فقط، واجتماع الضدين إن ثبتا معا، فظهر لك بهذا اندراج جميع العقائد في حق الله تعالى تحت **[14/ب]** لا إله إلا الله.

فإن قيل: ما نفت هذه الكلمة وما [أثبتت][82]؟ فقل: "لا إله" نفي لما يستحيل وجوده وهو غير الله، و"إلا الله" إثبات لما يستحيل عدمه وهو الله، فإن قيل: ما الاستثناء في هذه الكلمة، متصل أو منفصل؟ فقل: متصل لفظا ومنفصل معنى، وأمّا قولنا: «محمد رسول الله» فإضافته إلى الله تدل على صدقه وأمانته وتبليغه، وتنتفي أضدادها، وكذا حكم إخوانه المرسلين، وإلّا لزم نفي الرسالة عنهم إن ثبتت

الأضداد، أو اجتماع الضدين إن ثبتا معا كما تقدم(83).

ويدل أيضا على أنّ الأعراض البشرية جائزة في حقهم، لا واجبة ولا مستحيلة، لأنّ هذا الاسم هو "محمد" لا يسمى به إلاّ البشر، فظهر أيضا بهذا اندراج جميع العقائد في حق الرسل تحت قول القائل: "محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم".

وهنا انتهى الكلام على ما وجب على المكلف من العقائد تفصيلا وإجمالا، الداخلة تحت مفتتح العدد وهو الواحد، لأنّ هذا التأليف مرتب على العدد من مفتتحه إلى اثني عشر.

[الاثنان]

فإن قيل: ما هو اثنان؟ فقل: آدم وحوى **[15/أ]** والشمس والقمر، أو السماء والأرض، أو الزمان والمكان، أو البر والبحر، أو الجنّة والنار،[أو الليل والنهار، أو الحق والباطل](84)، أو عَمَّا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وهما: حمزة والعباس.

فإن قيل: ما هو آدم؟ فقل: أبو البشر، و[إن قيل](85) ما هي حوى؟ فقل: أم البشر، فإن قيل: ما هو الأصل فيهما؟ فقل: آدم، لأنّ حوى خلقت منه.

فإن قيل: ما هو الزمان؟ فقل هو: الدورة الفلكية من الليل والنّهار(86)، والليل من غروب الشمس إلى طلوع الفجر، والنهار من طلوع الفجر إلى غروبها، فإن قيل: ما هو المكان؟ فقل: المحل الذي تستقر عليه الأجرام(87).

وإن قيل: ما هو البر؟ فقل: الأرض [التي] (88) لا ماء عليها، وإن قيل: ما هو البحر؟ فقل الأرض [التي](89) عليها الماء، فإن قيل: ما هي الجنة؟ فقل: هي مستقر الأبدان، فإن قيل: ما هي النار؟ فقل: هي مستقر الكفار، فإن قيل: ما هو الحق؟ فقل: هو الأمر الثابت عند الله(90)، فإن قيل وما هو الباطل؟ فقل: هو الأمر المنفي عند الله(91).

[الثلاثة]

فإن قيل: ما هم ثلاثة؟ فقل: [هم](92) عمر وأبو بكر ومحمد صلى الله عليه وسلم(93) **[15/ب]**.

[الأربعة]

فإن قيل: ما هم أربعة؟ فقل: الكتب الأربعة، فإن قيل: ما هم؟ فقل: الزبور والتوراة والإنجيل والفرقان، فإن قيل: [من](94) هم أصحابها؟ فقل: الزبور لداود، والتوراة لموسى، والإنجيل لعيسى، والفرقان لمحمد صلى لله وسلم عليهم أجمعين(95).

[الخمسة]

فإن قيل: ما حقيقة الإسلام؟ فقل: هو النّطق بالشهادتين والإقرار بما تضمنتهما، ولا يشترط فيها الفعل خلافا لابن حبيب(96)، فإن قيل: [ما هي](97) قواعد الإسلام الخمسة؟ فقل: شهادة أن لا إله إلا الله محمد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، و[إقام](98) الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحج بيت الله الحرام، فإن قيل: ما حقائقها؟ فقل: حقيقة الشهادة تقدمت، وتقدم الكلام على ما ينوط بها(99).

وحقيقة الصلاة العامة: هي الماهية المشتملة على إحرام وسلام فقط، والخاصة بغير فرض الكفاية: هي الماهية المشتملة على إحرام، وقراءة، وتكبير، وركوع، وتسميع، وسجود ولازمها، وسلام، وبفرض الكفاية: هي الماهية المشتملة على إحرام، وتكبير، ودعاء، وقيام**[16/أ]**، وسلام(100).

وحقيقة الزكاة : هي الجزء المخصوص المخرَج من النصاب المالي المخصوص، ينوب عن نفسه وعن غيره، المدفوع في جهة مخصوصة(101).

وحقيقة الصوم: هو الإمساك عن الطعام والشراب والجماع، وكل ما يفسده، وما

يصل إلى المعدة والحلق من متحلل أو غيره، من منفذ الفم، أو الأنف، أو العين، أو الأذن، أو إلى المعدة من الدبر، بمتحلل فقط، من طلوع الفجر إلى الغروب[102].

وحقيقة الحج: هي الأفعال المخصوصة ببيت الله وما ينوط بها، ومثله العمرة[103].

فإن قيل: على كم تنقسم[104] هذه القواعد؟ فقل: غير الصلاة تنقسم على قسمين فقط، فرض ومستحب، والصلاة على أربعة أقسام: فرض عين وهي خمسة: (الظهر والعصر والمغرب العشاء والصبح)، وسنة عين وهي خمسة: (الوتر و[العيدين][105] والكسوف والاستسقاء)، وفرض كفاية وهو واحد وهي: (الجنازة)، والمستحب ولا ينحصر[106].

فإن قيل:**[16/ب]** طوبى على الانسان فعله من هذه القواعد، فقل: الشهادة والحج مرة في العمر، وما زاد على ذلك مستحب، والزكاة والصوم مرة في كل عام، والصلاة مرة في كل يوم بالنسبة للفرض[107]، وما عداها فمستحب سببها.

فإن قيل: على أي شيء تتوقف هذه القواعد؟ [فقل][108]:على أسباب، وشروط، وأركان، ونفي وموانع، فإن قيل: ما حقائقها؟ فقل: السبب: ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم لذاته[109]، والشرط: ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته[110]، والمانع: هو ما يلزم من وجوده العدم، ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته[111]، والركن كالشرط، لأنّ الشرط خارج الماهية والركن داخلها[112].

فإن قيل: ما سبب الشهادة؟ وما مانعها؟ وما شرطها؟ فقل: واحد، وهو أمر عَبّدنا الشارع به، ومانعها واحد أيضا، وهو عدم القدرة على النطق بها، وشرطها واحد أيضا، وهو النّطق بها مع القدرة عليه.

فإن قيل: ما سبب الصلاة؟ وما مانعها؟ وما شرطها؟ وما ركنها؟**[17/أ]** فقل: سببها واحد، وهو دخول الوقت بالنسبة لكل صلاة(113).

وأمّا مانعها ثلاثة: عدم الطهارة، والحيض، والنّفاس، فإن قيل: وما حقائقها؟ فقل حقيقة عدم الطهارة: صفة حكمية تمنع من [اتصف](114) بها الصلاة(115)، وحقيقة الحيض: وهو الدم الخارج من قُبول المرأة، في سنٍّ من تحيض، وأقلّه دفعة وأكثره خمسة عشر يوما(116)، وحقيقة النفاس: هو تنفس الرحم، وأقله خروج الولد وأكثره ستون يوما(117).

وأمّا شروطها أربعة(118): طهارة الخبث، وطهارة الحدث، وستر العورة، واستقبال القبلة، فإن قيل: ما حقائقها؟ فقل: حقيقة طهارة الخبث: هي إزالة النجاسة [عن](119) الثوب والبدن والمكان، مع الذكر والقدرة(120)، وهي تنقسم إلى قسمين: مائية وغير مائية(121)، فغير المائية هي: الاستجمار(122)، والمائية تنقسم إلى قسمين: غسل ونضح.

وطهارة الحدث تنقسم إلى قسمين: مائية وترابية(123)، فالترابية: هي مسح أعضاء مخصوصة بالتراب وما في حكمه، وهي تنقسم إلي قسمين: صغرى وكبرى(124)، ولا فرق بينهما إلّا في النية**[17/ب]**، فإن قيل: وما سببها؟ ومانعها؟ وما شرطها؟ وما ركنها؟ وما سننها؟(125) فقل: سببها اثنان، وهما: عدم الماء وعدم القدرة، ومانعها واحد: عدم الصعيد الطاهر وما في معناه، وشرطها واحد: وهو الصعيد الطاهر وما في معناه، وأركانها أربعة: وهي النية، ومسح الوجه واليدين إلى الكوعين، والموالاة في نفس الفعل، ولما يفعل له، وسننها ثلاثة وهي: الترتيب، وتكميل مسح اليدين إلى المرفقين، وتجديد الضربة لمسح اليدين.

والمائية تنقسم إلى قسمين: صغرى وكبرى، فالصغرى هي: فعل أعضاء مخصوصة، وهي تقسّم إلى قسمين: غسل ومسح، [والمسح](126) ينقسم إلى قسمين:

أصل وبدل، فالأصل: مسح الرأس، والبدل مسح الخفين والجبائر[127]، وتتوقف أيضا (أي الطهارة الصغرى) على أسباب، وموانع، وشروط، وأركان، وسنن[128]، فأسبابها سبعة[129]: البول، والغائط، والريح وإن بسلس فارق أكثر، والمذي ولو بسلس قدر على رفعه، أو فارق أكثر، وزوال العقل، واللّمس على العادة بشرطيه، وهما: "قصد اللّذة أو وجدها" [130]، إلّا لقبلة في الفم[131]، في غير الوداع **[18/أ]** والرحمة، فلا يشترط فيهما القصد والوجد إن مس ذكره، ومانعها اثنان وهما: عدم القدرة على الماء وعدمه جملة، وشروطها اثنان وهما: الماء المطلق الذي لم يتغير أحد أوصافه الثلاثة وهي: "اللون، والطعم، والرائحة"[132]، والقدرة على استعماله، وأركانها سبعة وهي: النية عند الوجه، وغسل الوجه، وغسل اليدين إلى المرفقين، ومسح الرأس، وغسل الرجلين إلى الكعبين، والدلك والموالاة، وسننها ثمانية وهي: غسل اليدين أولا ثلاثة قبل دخولها الإناء، والمضمضة، والاستنشاق والاستنثار، ورد مسح الرأس، وتجديد الماء للأذنين ومسحهما، والترتيب[133]، والكبرى وهي: غسل الأعضاء كلّها، ولها أسباب [وموانع][134]، وشروط، وأركان، وسنن [135]، فأسبابها خمسة وهي: تغيب الحشفة أو قدرها في فرج مطلق، وخروج المني على العادة، والحيض، والنفاس، والردة، وشروطها اثنان وهما: الماء المطلق الذي لم يتغير كما تقدم[136]، والقدرة على استعماله، ومانعها اثنان وهما: عدم القدرة على الماء وعدمه، وأركانها أربعة وهي: النية، [وتعميم][137] الجسد**[18/ب]**، والدلك والموالاة، وسننها خمسة وهي: غسل اليدين أولا ثلاثة، والمضمضة، والاستنشاق والاستنثار، ومسح صماخ الأذنين.

وحقيقة ستر العورة هي: تغطية ما يسود الانسان، وله سبب وشرط ومانع، فسببه واحد وهو: الإخلال بالعرض، وشرطه واحد وهو: القدرة على الستر، ومانعه واحد أيضا وهو: عدم القدرة على الستر[138].

فإن قيل: ما هي؟ فقل: تختلف باختلاف الأشخاص بالنسبة للصلاة، والنظر، والرجال، والنساء، فللرجال والإيماء بالنسبة للصلاة والنظر فيما بينهم، وللمحارم وفيما بين النساء من العورة إلى الركبتين، [وبالنسبة](139) للحرائر الأجانب(140)، المحارم ماعدا الوجه والأطراف، وللحرائر بالنسبة للصلاة والنظر إلى الأجانب من الرجال، ما عدا [الوجه والأطراف](141)، (142).

[ومع الأمن استقبال عين الكعبة] (143)، لكن إن كان بمكة، معاينة، وإن كان بغيرها، اجتهادا، وله سبب وشرط ومانع، فسببه الصلاة، وشرطه الأمن، ومانعه عدم الأمن(144).

وأمّا أركانها (أي الصلاة) ستة عشر، بالنسبة إلى الإجمال وهي(145): نية الصلاة المعينة، ونية الاقتداء، وتكبيرة الإحرام، والقيام لها، والفاتحة والقيام لها، والركوع والرفع منه، والسجود والرفع منه، والطمأنينة **[19/أ]**، والاعتدال، وترتيب الأداء، وترك الأمور التي تنافي الصلاة، والجلوس قدر ما يقع فيه السلام، والسلام، بالنسبة للتفصيل فللإمام والفذ خمسة عشر يزاد لهما مما تقدم: (نية الاقتداء)، وللمأموم أربعة عشر يزاد له مما تقدم: (الفاتحة والقيام لها).

وسننها ستة عشر بالنسبة إلى الإجمال وهي(146): السترة للإمام والفذ، بطاهر ثابت غير مُشْغل، في غلظ رمح [و](147) طول ذراع إن خشي مرورا، والسورة والقيام لها، والسر والجهر في محليهما، وكل تكبيرة إلا الإحرام، وسمع الله لمن حمده لإمام وفذ، والتشهد الأول والثاني الزائد على الطمأنينة، والجلوس الأول والزائد على قدر السلام من الثاني، وإنصات مقتد، وجهر بتسليمة التحليل، ورد مقتدي على إمامه ثم يساره إن كان به أحد، وبالنسبة للتفصيل: فللإمام والفذ ثلاثة عشر يزاد لهما مما تقدم: (الإنصات، والرد على الإمام واليسار)، وللمأموم عشرة يزاد لها مما تقدم: (السترة،

والسورة والقيام لها، والسر والجهر في محليهما، وسمع الله لمن حمده)، وتزاد سابعة عشر وهي: (سجدتا السهو)، فإن كانا **[19/ب]** لنقص سنّة مؤكدة أو مع زيادة فقبل السلام، وإن كان لزيادة أو شك فبعد السلام[148]، وحكم النفل كالفرض في جميع ما تقدم، ما عدا ستة مسائل فإنّها يختلف فيها الفرض والنفل وهي[149]: ترك السر والجهر والسورة سهوا، فلا سجدة فيها في النّفل بخلاف الفرض، وكذلك [إذا قام][150] لثالثة وعقدها في النّافلة فلا رجوع، بخلاف الفرض فإنّه يرجع إذا قام لخامسة عقد أم لا، وكذلك إذا ترك ركنا من أركان الصلاة وتذكره في نافلة أخرى، بعد الطول أو الركوع، فإنّه يتمادى على تلك النافلة، ولا إعادة عليه في الأولى، وأمّا الفرض فإنّه يبطل ويستأنف الأول، وكذا القيام يلزم في الفرض دون النفل.

والنّفل كله ركعتان ما عدا الوتر فإنّه ركعة واحدة[151]، وفعله كله سواء ما عدا: "العيدين، والاستسقاء والكسوف"، فإنّه في العيدين يزيد في الركعة الأولى سبع تكبيرات بالإحرام، وفي الثانية ستة بالقيام، ويبدل التكبير بالاستغفار في خطبة الاستسقاء، وقيل في جميع صلاة الاستسقاء ما عدا الإحرام [والتي][152] يقوم بها للثانية[153]، وبزيادة قيامين وركوعين **[20/أ]** في الكسوف.

وأما فرض الكفاية فأركانها أربعة: النية وأربع تكبيرات والدعاء والسلام[154].

فإن قيل: وما سبب الزكاة ومانعها؟ وما شرطها؟ وما ركنها؟ وما نوعها؟[155] فقل: سببها وهو ملك النصاب ملكا كاملا، ومانعها اثنان: الدين بالنسبة للعين والرّق مطلقا، وشرطها واحد وهو: الحلول وما في معناه، وهو القطع في الحبوب والتصفية في معدن العين، وركنها أربعة: النية، وتفرقتها بموضع الوجوب أو قربه، ودفعها للإمام العادل، والأصناف الثمانية، ونوعها ثمانية وهي: ماشية الأنعام، والعين، والحبوب المزكاة، وابتداء قدر المخرج في الجميع، ففي الإبل في كل خمس ضائنة إلى

خمس وعشرين فبنت مخاض، وفي البقر في كل ثلاثين تَبِيع، وفي كل أربعين مُسِنة؛ وفي الغنم في أربعين شاة جَذَع أو جذَعَة، إلى مائة وإحدى وعشرين ففيها شاتان، ولا زكاة في الوقص وهو ما بين الفرضين، وفي الحبوب ففي خمسة أوسق فما فوق ولو قل، نصف العشر إن سقي بآلة، وإلّا فالعشر، وفي الذهب ففي عشرين دينار فأكثر ولو قل، **[20/ب]** أو [مائتا][156] درهم فأكثر ولو قل، ربع العشر.

فإن قيل: ما سبب الصوم؟ وما مانعه؟ وما شرطه؟[157]، فقل: سببه يختلف باختلاف الصيام، وهو في الصيام الداخل في القواعد واحد، وهو ثبوت رمضان، ومانعه ثلاثة: الحيض، والنفاس، وعدم القدرة عليه، وشرطه اثنان: النية المبيتة، والإمساك عن كل ما يفسده، ومن توابعه زكاة الفطر[158] وهي واجبة بالسنّة، وقدرها صاع [أو جزؤه][159]، عن كل مسلم فضل عن قوته وقوت عياله ذلك اليوم، من غالب قوت البلد، وتلزم الانسان عن نفسه وعن كل مسلم تلزمه نفقته، من زوجة، ورفيق، وولد، ووالدين وخادمهما، بأول ليلة العيد وفجره.

فإن قيل: ما سبب الحج؟ وما مانعه؟ وما شرطه؟ وما ركنه؟ وما سننه؟[160] فقل: سببه واحد وهو: دخول شوال، وموانعه كثيرة منها: الدين، والوالدان، والعدو، والرّق، وشرطه: الاستطاعة، والشرط العام في جميع ما تقدم ما عدا الزكاة والحج "العقل"[161]، لأنّه شرط في الفعل والوجوب، وعدمه مانع عام في جميع ما تقدم، بناء على أنّ نفي الشرط مانع، ونفي المانع شرط، **[21/أ]** وإنّما لم نذكر الكفر وإن كان مانعا أيضا، لأنّ الكلام في قواعد الإسلام فلا مدخل له، وكذا الإسلام فتكفي عنه القواعد المضافة إليه، وأمّا البلوغ فشرط في الوجوب فقط ما عدا الزكاة، وركنه خمسة [للأفاقي][162] غير المراهق وهي: الإحرام، وطواف القدوم، والسعي بعده، والوقوف بعرفة ليلة الأضحى، وطواف الإفاضة، وللمراهق [من][163] أهل مكة[164] أربعة وهي: الإحرام، والوقوف، وطواف الإفاضة، والسعي بعده، وسننه

سبعة عشر: خمسة للإحرام وهي: الغسل، والتجريد من المخيط، والمخيط للرجل، والتقليد للهدي وركعتاه، والتلبية، وستة الطواف وهي: الغسل، والمشي، وتقبيل الحجر الأسود، والدعاء، والرمل وركعتاه، وخمسة للسعي وهي: المشي، وتقبيل الحجر الأسود، والرُّقي على الصفا والمروة، والإسراع والدعاء، وللوقوف واحد وهو: الغسل(165).

وأمّا العمرة(166) فسنة عين مستقلة مرة في العمر، وأفعالها كالحج ركنا وسنة ما عدا ثلاثة: الوقوف، فإنّه خاص بالحج، والزمان، لأنّه في العمرة أبدا، إلا المحرم **[21/ب]** بحج فلتحليله، والمكان، لأنّه في العمرة لا بد فيه من الحل إن كان يحرم، وأمّا بغيره فإنّه يختلف بحسب أهل الآفاق وغيرهم، فأهل الآفاق الجحفة، وذو الحليفة، ويلملم، ونجد، وقرن، وتُغيّرهم أمكنتهم وكذا في الحج، وأن يحرم حتى أهل مكة من مكة(167).

ومن السنن أيضا المستقلة الأضحية(168) التي لا تُجْحِف(169) بالإنسان، وهي على كل حر غير حاج بمنى، وأقل ما يجزئ من الأنعام الجذع من الضأن، وهو ما أوفى سنة، والثني من المعز والبقر والإبل، وهما ما [دخل](170) في الثانية، وكمّل الثالثة والخامسة سالمين من العيوب التي لا تجزئ(171)، وأول وقتها من ذبح الإمام إلى الغروب من الثالثة، والنّهار شرط، ووجب نيتها، والذكاة والتسمية إن ذكر وقدر، كالنّحر في الإبل والذبح في غيره، إلّا البقر فيندب الذبح(172).

[الستة]

فإن قيل: ما هي؟ فقل ستة أيام التي خلق الله فيها السماوات والأراضين، وما فيهما وما بينهما(173)، فإن قيل: ما خصائصها؟ فقل: الأيام كلها لله عند مالك وغيره(174)، السبت للصيد، والأحد للنبات والغرس، والاثنين للسفر، والثلاثاء للحجامة، والأربعاء **[22/أ]** لبداية الكتب، والخميس للعب صبيان المكاتب، والجمعة لتحسين

الهيئة.

ولك أن تقول في الستة هي بيان الأمان، فإن قيل: ما هي؟ فقل: "أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه [ورسله][175]، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره، حلوه ومرّه"، فإن قيل: ما حقيقته؟ فقل: هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالجوارح[176].

[السبعة]

فإن قيل: ما هي سبعة؟ فقل: سبع سموات وسبع أرضين[177] وسبعة أبحر[178].

[الثمانية]

فإن قيل: ما [هم][179] ثمانية؟ فقل: حمالة العرش[180]، فإن قيل: ما هم؟ فقل: هم ملائكة عباد مكرمون، لا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون، لا يستكبرون عن عبادته، ولا يستحسرون، ولا يأكلون، ولا يشربون ولا يبولون، ولا يغوطون، أجرام شفافة، خلقوا من نور[181].

ولك أن تقول هم أولاد النّبي صلى الله عليه وسلم، فإن قيل: ما هم؟ فقل أربعة ذكور وهما: الطيب والطاهر والقاسم وإبراهيم، وأربعة إناث وهم: فاطمة ورقية وزينب وأم كلثوم، وكلّهم أولاد خديجة، إلّا ابراهيم فهو ولد مرية القبطية[182] **[22/ب]**.

[التسعة]

فإن قيل: ما هم تسعة؟ فقل تسعة رهط، يفسدون في الأرض ولا يصلحون؟ فإن قيل: ما هم؟ فقل: هم رجال من أشرف البلد اجتمعوا على فساد سكة الأمير أو السلطان وهم: مصرَع بنُ مهْرج، وقدار بن سالف، ويقال ابن قديرة يعرف بأمه، وهنديمٌ، وصوابٌ، وربابٌ، وذابُ، ودُعمي، [ودعيم][183]، وزَعير بن عمرِ[184].

[العشرة]

فإن قيل: ما هم عشرة؟ فقل: أصحاب الرسول عليهم الصلاة والسلام، فإن قيل: ما هم؟ فقل: "أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وسعيد، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو عبيدة[185].

[الاحدى عشر]

فإن قيل: ما هم إحدى عشر؟ فقل: أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فإن قيل: [من][186] هم؟ فقل: خديجة وعائشة وحفصة، [وأم حبيبة][187]وأم سلمة وسودة، وجويرية وزينب، وميمونة، وصفية، ومارية القبطية[188]، ولك أن تقول إخوة يوسف-عليه السلام-فإن قيل: [من][189] هم؟ فقل هم: [يهوذا، وروبيل، وشمعون، ولاوي، وزيالون، ويشجر، ودان، ونفتالي، وجاد، وآشر][190]، [وأشهرهم][191] الستة الأولون، كانوا من ليا بنت خالة يعقوب-عليه السلام-، والأربعة**[23/أ]** الآخرون من سرّتين "زلفة وبلهة"، فلمّا توفيت تزوج أختها روائل، فولدت له بن يامين ويوسف[192].

[الاثني عشر]

فإن قيل: اثني عشر، فقل: اثني عشر شهرا [التي ذكر] [193] الله في كتابه العزيز[194]، فإن قيل: [ما هي باللغة العربية][195]؟ فقل [هي][196]: "محرم، وصفر، وربيع الأول، وربيع الثاني، وجمادى الأول، وجمادى الثاني، ورجب، وشعبان، ورمضان، وشوال، وذو القعدة، وذو الحجة"[197]، فإن قيل: ما أوجب الله علينا صيامه؟ وما حرم الله علينا صيامه منها؟ وما أباح الله لنا صيامه منها؟ فقل الذي أوجب الله علينا صيامه فرمضان، والذي حرم الله علينا صيامه منها العيدين وأيام التشريق، وهي الثلاثة التي بعد يوم النحر[198]، وما بقى مباح، فإن قيل: وما هي

بالعجمية؟ فقل هي: "يناير، فبراير، مارس، أبريل، مايو، يونيه، يوليه، غشت، شتنبر، أكتوبر، نوفمبر، دوجنبر"[199]، فإن قيل: بأي شيء تتعلق الأحكام؟ فقل: بالعربي[200].

وهذا آخر ما قصدناه وبالله التوفيق؛ وحملني على ذلك بعض **[23/ب]** الإخوان حرصا منهم على العلم، وإن كنت لست أهلا لذلك، وأقول كما [قيل][201] اللّهم انفع به من كتبه وقرأه، أو حمله وسعى في شيء منه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليم.

قد تم الكتاب ونجز بحمد الله وحسن عونه على يد كاتبه أسير ذنبه، محمد بن محمد بن بياله الحنفي مذهبا، القسنطيني مولدا ومنشأ، غفر الله لأشياخه ووالده، ولأحبته ولجميع المسلمين آمين، نسخه لنفسه ولمن شاء الله بعده وكان الفراغ منه يوم الأحد الساعة الثامنة منه، اليوم الخامس عشر من شهر شوال، عام ثلاثة وثلاثين ومائة وألف(1133ه) عرفنا الله خيره وخير ما بعده، ووفانا شره وشر ما بعده، [وأصلي][202] على سيدنا ومولانا محمد، خاتم النبيين وإمام المرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، وعلى جميع الأنبياء والمرسلين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما **[24/أ]**.

خاتمة

النتائج التي استخلصناها من خلال هذا البحث ما يلي:

-أنّ هذا المتن في مضمونه يحتوي على العقيدة الأشعرية، والأحكام الفقهية المالكية، وبعض الرقائق والوقائع.

-كما يلاحظ أن هذا المتن جدير بالشرح، لما يحتويه من أحكام فقهية وعقائدية كثيرة.

-ضعف بعض الأحاديث التي استند إليها المصنف، وبعضها الآخر غير موجود أصلا ضمن الكتب الحديثية.

- **التوصيات**: أصي الباحثين والأساتذة بالبحث أكثر عن ترجمة وافية لحياة الشيخ أبي الطيب العامري التلمساني، كما أوصي بضرورة شرح هذا المتن حتى تتم الاستفادة منه.

ـ فهرس المصادر والمراجع:

01- الأدلة العقلية النقلية على أصول الاعتقاد، سعود العريفي، دار الفوائد، مكة المكرمة، ط1419،1هـ.

02- الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط15.

03- الاقتصاد في الاعتقاد، أبو حامد محمد الغزالي، تح: عبد الله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1: 2004.

04-البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي، تحرير: عبد القادر العاني، دار الصفوة، الغردقة، الكويت: 1992م.

05- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد، دار ابن حزم، بيروت، ط2: 1427هـ-2006م.

06- البداية والنهاية، ابن كثير الدمشقي، اعتناء: محمود بن الجميل، دار الامام مالك، الجزائر، ط1: 1427هـ.

07- بلغة السالك لأقرب المسالك (حاشية الصاوي على الشرح الصغير)، أحمد بن محمد الصاوي، 4ج، دار المعارف (دط)، (دت).

08- التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف المواق المالكي، 8ج، دار الكتب العلمية، ط1، 1994م

09-تاريخ ابن يونس المصري، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس، 2ج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: 1421هـ.

10-تحقيق المخطوطات بين الواقع والنهج الأمثل، عبد الله عسيلان، مكتبة الملك فهد الرياض، ط1: 1994.

11-التحقيقات في شرح الورقات، لابن قاوان، تحقيق: الشريف سعد الشريف، دار النفائس، الأردن.

12- تفسير القرآن الكريم، لابن كثير الدمشقي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1: 1423هـ.

13- التنبيه على مبادئ التوجيه، إبراهيم بن عبد الصمد بن بشير، تح: الدكتور محمد بلحسان، 2ج، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1: 2007.

14- التوفيقات الالهامية في مقارنة التواريخ الهجرية بالسنين الإفرنكية والقبطية، اللواء محمد مختار باشا، تحقيق: محمد عمارة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، مصر، ط1: 1400هـ-1980م.

15-الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، 10ج، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2.

16- جغرافية المذاهب الفقهية، هشام يسري العربي، دار البصائر القاهرة، ط1: 1426هـ-2005م.

17- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد الدسوقي المالكي، دار الفكر، دمشق، (دط)، (دت).

18-حاشية الدسوقي على أم البراهين، محمد الدسوقي، 3ج، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط1: 1997.

19- خلاصة الجواهر الزكية في فقه المالكية مع حاشية الصفتي، أحمد المنشليلي المالكي (ت 979هـ)، مراجعة: حسن الحفناوي، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط1: 2002.

20- الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، محمد القروي، دار الكتب العلمية، بيروت.

21-الدر الثمين والمورد المعين (مقدمة لكتاب الاعتقاد)، محمد ميارة، دار الفكر، بيروت، ط1: 1428هـ.

22- الدر المنثور، السيوطي، تح: عبد الله التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات، القاهرة، ط1: 1424هـ.

23- دليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك، حمدي شلبي، مكتبة ابن سينا، مصر: 1990م.

24- روح البيان في تفسير القرآن، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي، دار الفكر، بيروت.

25- روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، عبد العزيز بن إبراهيم ابن بزيزة، المحقق: عبد اللطيف زكاغ، 2ج، دار ابن حزم، ط1، الطبعة، 2010.

26- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث، المحقق: شعَيب الأرنؤوط، محَمَّد بللي، الرسالة العالمية، ط1، 2009.

27- شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة، قاسم بن عيسى بن ناجي، تح: أحمد المزيدي، 2ج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: 2007.

28- شرح الكوكب المنير، ابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض: 1993م.

29- شرح صغرى الصغرى للسنوسي وبهامشها المواهب اللدنية في شرح المقدمات السنوسية، لابن ابي الحسن علي عرف البناني، مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة الأخيرة: 1953م.

30-شرح مختصر خليل للخرشي مع حاشية العدوي، محمد بن عبد الله الخرشي، 8ج، دار الفكر للطباعة، بيروت، (دط)، (دت).

31-شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، 16ج، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1: 1994.

32-شفاء الغليل في حل مقفل خليل، محمد بن أحمد المكناسي، دراسة وتحقيق: أحمد نجيب، 2ج، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، القاهرة، ط1، 2008.

33- ضعيف سنن الترمذي، محمد الألباني، اعتناء: زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، بيروت، ط1، 1991.

34- عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، عبد الله بن نجم بن شاس، تح: حميد لحمر، ط3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1: 2003.

35- عناية القضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، شهاب الدين الخفاجي، 8ج، دار صادر، بيروت.

36- عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار، علي بن عمر ابن القصار، دراسة وتحقيق: عبد الحميد بن ناصر، 3ج، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 2006.

37- فتاوى ورسائل الشيخ عبد الرزاق عفيفي، تقديم: محمد العباسي، دار الفضيلة، الرياض، ط1: 1418هـ.

38- الفقه المالكي وأدلته، الحبيب بن طاهر، مؤسسة المعارف، بيروت، ط4: 2005م.

39- الفهرس الشامل للتراث العربي الاسلامي المخطوط (الفقه وأصوله)، دار آل البيت، الأردن:

2003م.

40- الكافي في فقه أهل المدينة، يوسف ابن عبد البر، المحقق: محمد ولد ماديك، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ط2: 1980.

41-كشاف اصطلاحات الفنون، محمد التاهنوي، تحقيق: علي دحروج وآخرون، مكتبة لبنان، بيروت.

42- متن العشماوية في مذهب الإمام مالك، عبد الباري بن أحمد العشماوي، شركة الشمرلي للطبع والنشر والأدوات الكتابية، مصر.

43- مجلة المنار، محمد رشيد رضا.

44- مختصر خليل، خليل بن إسحاق المالكي، المحقق: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، ط1، 2005.

45- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع، علي القاري، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة الرشد، الرياض، ط4.

46- معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي، 7ج، دار صادر، بيروت، ط2: 1995.

47- معجم التعريفات، الجرجاني، تحقيق: محمد المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة، ط4.

48- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، القاهرة، مصر، ط4.

مغني الطلاب شرح متن إيساغوجي، المغنيسي، تح: عصام السبوعي، دار البيروتي، دمشق، ط1: 2009م.

49- المقدمات الممهدات، أبو الوليد محمد ابن رشد القرطبي، تحقيق: محمد حجي، 3ج، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1: 1988.

50- منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد بن أحمد عليش المالكي، 9ج، دار الفكر، بيروت، 1989م.

51- التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، خليل بن إسحاق المالكي، المحقق: د. أحمد نجيب، 8ج، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة: الأولى، 2008م.

52- المواقف، عبد الرحمن الإيجي، تح: عبد الرحمن عميرة، 3ج، دار الجيل، بيروت، ط3: 1997.

53- مواهب الجليل للحطاب ومعه شرح المواق، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: 1416هـ.

54- موسوعة الحديث النبوي الشريف "الكتب الستة"، تح: صالح آل الشيخ، دار السلام،

الرياض: 1419هـ.

55- موطأ الإمام مالك (رواية يحيى بن يحي الليثي) ، تحقيق: كلال علي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1:2011م.

56- نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة، أحمد تيمور باشا، دار القادري، بيروت، ط1: 1990م.

57- هداية المريد لعقيدة أهل التوحيد وبهامشها الفتوحات الإلهية الوهبية على المنظومة المقرية، محمد عليش، جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية، البيضاء، ليبيا: 1968م.

58- الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1: 2011م.

المواقع الإلكترونية:

- انظر الموقع الإلكتروني الإسلام سؤال وجواب:
https://islamqa.info/ar/answers/83731/18-12-2018/14:05

ـ الحواشي والإحالات:

(1) هو الشيخ أبوبكر بلقاسم ضيف الجلفي الجزائري، محقق وباحث معاصر، من إقليم حاسي بحبح، بولاية الجلفة الجزائر، من أكبر المهتمين بعلم المخطوطات في الجزائر، جمعا وفهرسة وتحقيقا، وقد توفرت عنده مجموعة من المخطوطات النادرة من مختلف أرجاء الوطن، له فضل كبير جدا في عملية إحياء التراث في الجزائر، من خلال مساهماته المستمرة في الكشف عن المخطوطات وإخراجها لأهلها، وهذه المخطوطة واحدة من المخطوطات التي أفادني بها عندما التقيت به في مدينة سطيف، طالبا مني تحقيقها ودراستها، وهو ما تم من خلال هذه المجلة الطيبة مجلة الشهاب.

(2) نسبة لتلمسان التي تلقب بـ "لؤلؤة المغرب الكبير"، هي مدينة في شمال غرب الجزائر، ثاني مدينة من حيث الأهمية بعد وهران في الجهة الغربية...ذات المعالم الأندلسية، متأصلة في المغرب العربي الكبير، وصاحبة المواقع الطبيعية الخلابة.والمنتوجات المتنوعة. **معجم البلدان**، ياقوت بن عبد الله الحموي، 7ج، دار صادر، بيروت، ط2: 1995، «44/2».

(3) أحمد تيمور باشا (1871 - 1930م): هو أحمد بن إسماعيل بن محمد تيمور، ولد من أب كردي وأم تركية، رجل عالم بالأدب، وباحث، ومؤرخ مصري، من أعضاء المجمع العلمي العربيّ، مولده ووفاته بالقاهرة، نقلت مكتبته بعد وفاته إلى دار الكتب المصرية، وهي نحو 18 ألف مجلد. **الأعلام**، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط15 «100/1».

(4) محمد المقدسي (947 – نحو 990م): هو شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر البناء المقدسي، ويقال له البشاري، رحالة جغرافي، ولد في القدس، وتعاطى التجارة، فتجشم أسفارا هيأت له المعرفة بغوامض أحوال البلاد، ثم انقطع إلى تتبع ذلك، فطاف أكثر بلاد الإسلام، وصنّف كتابه "أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ". الأعلام، لخير الدين الزركلي «312/5».

(5) نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة، أحمد تيمور باشا «79، 80»

(6) انظر: جغرافية المذاهب الفقهية، هشام يسري العربي«38»، نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة «80»

(7) انظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الاسلامي المخطوط«176/10»، (وقد نسبوا هذه الرسالة النادرة الفريدة وصاحبها إلى المذهب المالكي).

(8) نبهتني اللجنة العلمية المراجعة لهذه المقالة إلى احتمال وجود ارتباط بين إحدى القصص الصوفية المشهورة على الألسنة، والعائدة إلى الزاهد أبي يزيد طيفور بن عيسى البسطامي (188 – 261هـ) ، حيث جاء هذا المتن المرتب على حسب العدد على نفس القصة المرتبة على العدد أيضا، ورغم اشتهار هذه القصة وتداولها بين الألسن إلا أنّه لا دليل ثابت على حدوثها، ولا أصل لها في كتب السنة والحديث والتاريخ، فيحكى أن أبا يزيد البسطامي دخل دير النصارى، وعندما قام البابا ليلقي عليهم الكلمة قال لهم: أنا لا أستطيع أن أتحدث، وبيننا رجل محمدي دخل الدير علينا...فلما أشار إلى أبي يزيد وقال له: اخرج، فقال أبو يزيد: والله لا أخرج حتى يحكم الله بيني وبينكم وهو خير الحاكمين، فقال أبوهم: سنوجه إليك أسئلة إن أجبتنا عنها آمنا بنبيك، وإن عجزت عن سؤال واحد خرجت محمولا على أعناقنا قتيلا، فقال أبو يزيد اسأل ما شئت، فقال له القسيس: 1. ما هو الواحد الذي لا ثاني له؟ 2. ما هما الاثنان اللذان لا ثالث لهما؟ 3. ما هم الثلاثة الذين لا رابع لهم؟ 4. ما هم الأربعة الذين لا خامس لهم؟ 5. ما هم الخمسة الذين لا سادس لهم؟ 6. ما هم الستة الذين لا سابع لهم؟ 7. ما هم السبعة الذين لا ثامن لهم؟...إلخ، فقام البسطامي، وأجاب عنها واحدا واحدا قائلا: 1. الله سبحانه وتعالى الواحد لا ثاني له 2. والاثنان اللذان لا ثالث لهما: الليل والنهار 3. والثلاثة التي لا رابع لها هي: أعذار موسى مع الخضر، إعطاب السفينة، وقتل الغلام، وإقامة الجدار 4. والأربعة الذين لا خامس لهم: القرآن، والإنجيل، والتوراة، والزبور 5. والخمسة الذين لا سادس لهم: الصلوات الخمس المفروضة 6. والستة الذين لا سابع لها: الأيام التي خلق الله تعالى فيها الكون 7. والسبعة الذين لا ثامن لهم: السموات السبع...هذا كان رد البسطامي...»، ويظهر أن هذه القصة من نسج الخيال، لا وجود لها، وبحثت في مصادر إلكترونية كثيرة ولم أجدها، وأمارات الصنعة عليها ظاهرة. وبالنظر للمحتوى يمكن القول أن

أبا الطيب العامري في متنه مفتاح المنن قد سار على وفق نهج هذه القصة، إلا أن هناك فرقا شاسعا بين القصة والمتن الفقهي في المحتوى والمقصد. انظر: الموقع الإلكتروني الإسلام سؤال وجواب: https://islamqa.info/ar/answers/83731/18-12-2018/14:05

(9) انظر: **تحقيق المخطوطات بين الواقع والنهج الأمثل**، عبد الله عسيلان، مكتبة الملك فهد الرياض، ط1: 1994، «64، 65».

(10) وردت هذه العبارة مطموسة.

(11) انظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الاسلامي المخطوط (الفقه وأصوله) «176/10» (وقد نسبوا هذه الرسالة وصاحبها للمذهب المالكي).

(12) انظر المجموع في شرح المهذب للنووي، «118/1» ط1، شرح الكوكب المنير«23/1».

(13) انظر وردت كمالات مطابقة، والأصل أنها معرفة لا نكرة.

(14) انظر معجم التعريفات، للجرجاني، «183».

(15) معجم التعريفات، للجرجاني «193».

(16) وردت: لا مستغني، والصحيح هو المثبت.

(17) وردت: مفتقر، وأظن أنّ ما أثبتناه هو الصحيح.

(18) وردت: مضمنة، وأظن أنّها ما أثبتناه فمتضمنة فاعل من تضمن.

(19) قال القرطبي:« واختلف العلماء في" الباقيات الصالحات"، فقال ابن عباس وابن جبير وأبو ميسرة وعمرو ابن شرحبيل: هي الصلوات الخمس، وعن ابن عباس أيضا: إنها كل عمل صالح من قول أو فعل يبقى للاخرة، وقاله ابن زيد ورجحه الطبري، وهو الصحيح إن شاء الله، لأن كل ما بقي ثوابه جاز أن يقال له هذا، وقال لي رضي الله عنه: الحرث حرثان فحرث الدنيا المال والبنون، وحرث الاخرة الباقيات الصالحات، وقد يجمعهن الله تعالى لأقوام، وقال الجمهور: هي الكلمات المأثور فضلها: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» **الجامع لأحكام القرآن**، أبو عبد الله محمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، 10ج، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2: 1964، «414/10».

(20) هذه مسألة منطقية أكثر منها عقائدية خاض فيها الغلاة من علماء الكلام، فبعضهم قال أنّ الله تعالى كلي، لأنّه إن كان جزئيا فلابد أن يندرج تحت كلي أعم ولو تقديراً، وبالتالي أقررنا بصدق انطباق مفهوم الإله على أفراد أو مصاديق أخرى غير الله تعالى، وفيه من قال أن الله تعالى جزئي لا فرد له آخر من نوعه كالشمس حيث لا توجد في الكون شموس أخرى فتنزه الله سبحانه وتعالى عن كل هذا والسبيل إلى إثبات وحدته هي

أدلة التوحيد. انظر تعريف الكل والجزء في مغني الطلاب شرح متن إيساغوجي، محمود المغنيسي، «183»،

(21) واختلفوا هل هو اسم جامد أو مشتق؟ على قولين؛ فقيل هو علم جامد لا اشتقاق له، وهو أحد قولي الخليل وسيبويه والمروي عن أبي حنيفة والشافعي وأبي سليمان الخطابي والغزالي، وقيل مشتق وأصله الإله حذفت الهمزة لثقلها وأدغم اللام. **المواقف**، عضد الدين عبد الرحمن الإيجي، تحقيق : عبد الرحمن عميرة، 3ج، دار الجيل، بيروت، ط3: 1997، «3/314».

(22) **حاشية الدسوقي على أم البراهين**، محمد الدسوقي، 3ج، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط1: 1997، «2».

(23) وردت: ثبت، والصحيح المثبت لأنها تعود على الوحدانية.

(24) وردت: الذاتي والصفاتي.

(25) شرحها الدسوقي قائلًا: «اعلم أنّ المولى منفيٌّ عنه الكم المتصل في الذات، وهو تركب ذاته من أجزاء، والكم المنفصل في الذات، وهو أن يكون هناك ذاتٌ مماثلةٌ لذاته تعالى، والكم المتصل في الصفات، وهو تعدد كل صفة من صفاته، كأن يكون له علمان وقدرتان ... إلخ، والكم المنفصل في الصفات، وهو أن يكون هناك لغيره من الحوادث صفات كصفاته، كأن يكون لغيره قدرة مثل قدرته تعالى، ومنفي عنه أيضا أن يكون غيره مشاركا له في فعل من الأفعال، وأن الكم المتصل والمنفصل إنما ذكرهما العلماء في الذات والصفات دون الأفعال...» حاشية الدسوقي على أم البراهين، محمد الدسوقي «89، 90»؛ وينظر **مجلة المنار**، محمد رشيد رضا، «3/121».

(26) وردت:صفة.

(27) وردت:صفته.

(28) انظر كشاف اصطلاحات الفنون، محمد التهانوي، «1583».

(29) وردت: عن.

(30) انظر **تهذيب واختصار شروح السنوسية**، أبو عبد الله محمد السنوسي، اختصار: عمر كامل، دار المصطفى القاهرة، ط1: 2005، «26، 32» فتاوى ورسائل عبد الرزاق عفيفي، «2/32 وما بعدها».

(31) تهذيب واختصار شروح السنوسية، أبو عبد الله محمد السنوسي، مصدر سابق«27، 30».

(32) وردت: ففعله، والمثبت هو الصحيح.

(33) وردت: ناظري، والمثبت هو الصحيح.

(34) انظر لحقيقة الضروري والنظري في كتاب: الدر الثمين والمورد المعين (مقدمة لكتاب الاعتقاد" أم القواعد وما انطوت عليه من عقائد")، محمد بن أحمد ميارة المالكي «17،18»، شرح الكوكب المنير«1/23»، التحقيقات في شرح الورقات، لابن قاوان، «129/135».

(35) وردت هو، والأصح هي لأنها معطوفة على مؤنث لا مذكر.

(36) وردت مطموسة.

(37) انظر لهذه التعريفات في: الدر الثمين والمورد المعين (أم القواعد وما انطوت عليه من عقائد) محمد ميارة المالكي «25 وما بعدها».

(38) وردت: معناوية.

(39) انظر لهذه الاقسام الأربعة وتفصيلها في: هداية المريد لعقيدة أهل التوحيد وبهامشها الفتوحات الالهية لمحمد عليش «114، 159»؛ تهذيب واختصار شروح السنوسية، أبو عبد الله محمد السنوسي «37، 116».

(40) انظر لمعنى التعلق في: هداية المريد لعقيدة أهل التوحيد، وبهامشها الفتوحات الالهية الوهبية على المنظومة المقرية لمحمد عليش «159، 162».

(41) وردت: عموما وخصوصا، والصحيح المثبت فهو مبتدأ مرفوع.

(42) وردت: المعناوية.

(43) هداية المريد لعقيدة أهل التوحيد، وبهامشها الفتوحات الالهية الوهبية على المنظومة المقرية لمحمد عليش «157، 159».

(44) تقدمت في صفحة الهامش رقم (33)، وينظر أيضا: هداية المريد لعقيدة أهل التوحيد «114، 147»،«162، 164».

(45) وردت: المفهوم، الصحيح المثبت لأن الكلام يعود على العلة.

(46) وردت: وانتفاع. والمثبت هو الصحيح..

(47) انظر صفحة الهامش رقم (35).

(48) انظر للتعريفات السابقة في: هداية المريد لعقيدة أهل التوحيد وبهامشها الفتوحات الالهية لمحمد عليش «114، 147»،«162، 164».

(49) انظر: شرح صغرى الصغرى للسنوسي وبهامشها المواهب اللّدنية في شرح المقدمات السنوسية، لابن ابي الحسن علي عرف البناني «25، 27».

(50) وهو بداية حديث طويل حول أسماء الله الحسنى وسأكتفي بذكره هنا فقط بحكم تكرر الاستشهاد به كثيرا في هذا المتن، روى الإمام الترمذي في جامعه: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **" إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً غَيْرَ وَاحِدَةٍ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ الْغَفَّارُ الْقَهَّارُ الْوَهَّابُ الرَّزَّاقُ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الْخَافِضُ الرَّافِعُ**

الْمُعِزُّ الْمُذِلُّ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ الْحَكَمُ الْعَدْلُ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ الْحَلِيمُ الْعَظِيمُ الْغَفُورُ الشَّكُورُ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ الْحَفِيظُ الْمُقِيتُ الْحَسِيبُ الْجَلِيلُ الْكَرِيمُ الرَّقِيبُ الْمُجِيبُ الْوَاسِعُ الْحَكِيمُ الْوَدُودُ الْمَجِيدُ الْبَاعِثُ الشَّهِيدُ الْحَقُّ الْوَكِيلُ الْقَوِيُّ الْمَتِينُ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ الْمُحْصِي الْمُبْدِئُ الْمُعِيدُ الْمُحْيِي الْمُمِيتُ الْحَيُّ الْقَيُّومُ الْوَاجِدُ الْمَاجِدُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ الْقَادِرُ الْمُقْتَدِرُ الْمُقَدِّمُ الْمُؤَخِّرُ الْأَوَّلُ الْآخِرُ الظَّاهِرُ الْبَاطِنُ الْوَالِيَ الْمُتَعَالِي الْبَرُّ التَّوَّابُ الْمُنْتَقِمُ الْعَفُوُّ الرَّءُوفُ مَالِكُ الْمُلْكِ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ الْمُقْسِطُ الْجَامِعُ الْغَنِيُّ الْمُغْنِي الْمَانِعُ الضَّارُّ النَّافِعُ النُّورُ الْهَادِي الْبَدِيعُ الْبَاقِي الْوَارِثُ الرَّشِيدُ الصَّبُورُ»؛ قال أبو عيسى: هذا حديث غريب؛ وحكم الألباني بضعف الحديث، لأن الأسماء مدرجة فيه، والأصل غير ذلك. انظر:جامع الترمذي (موسوعة الحديث النبوي الشريف)، كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسبيح باليد «2012»، حديث"3507"، **ضعيف سنن الترمذي**، محمد الألباني، اعتنى به: زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، بيروت، ط1، 1991«456».

(51) انظر: **الاقتصاد في الاعتقاد**، أبو حامد محمد الغزالي، تح: عبد الله محمد الخليلي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1: 2004، «30».

(52) روى هذا الحديث أبو داود قائلا: عن عمرو، أن سالما الفراء حدثه، أن عبد الحميد مولى بني هاشم حدثه، أن أمه حدثته، وكانت تخدم بعض بنات النبي أنّ ابنة النبي ﷺ حدثتها، أن النبي عليه السلام كان يعلمها، فيقول: «**قُولِي حِينَ تُصْبِحِينَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ...**»، قال الأرناؤوط أنّ إسناده ضعيف لجهالة سالم الفراء، وعبد الحميد مولى بني هاشم. انظر سنن أبي داود (موسوعة الحديث النبوي الشريف) كتاب أداب النوم، باب ما يقول إذا أصبح «1594»، حديث"5075".

(53) وردت: ولازمها، والضمير يعود على الموت.

(54) نفس الملاحظة.

(55) وردت: ولازمها، والضمير يعود على الصمم.

(56) لم أعثر على الحديث بهذه الصيغة، ولكن روى الامام البخاري هذا الحديث قريبا منه فقال: عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر فكنا إذا علونا كبرنا، فقال النبي ﷺ: « **أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، وَلَكِنْ تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا..**». صحيح البخاري (موسوعة الحديث النبوي الشريف) كتاب الدعوات، باب الدعاء إذا علا عقبة، ص«536»، حديث"6384".

(57) انظر الهامش رقم (57).

(58) وردت: السن.

(59) انظر الهامش رقم (57).

(60) وردت فهو، والصحيح المثبت فهي تعود على : "أسماء".

(61) وردت ما هذا العقل، والصحيح المثبت انظر: تهذيب واختصار شروح السنوسية، أبو عبد الله محمد السنوسي، مصدر سابق«110» .

(62) سقطت هذه الكلمة من المخطوطة والعبارة تقتضيها.

(63) وردت: كيلاهما.

(64) سبق تخريج هذا الحديث في الهامش رقم (53).

(65) وردت: منفاة.

(66) لم أعثر في كتب السنة على حديث بهذا اللفظ منسوب إلى النبي ﷺ، ولكن معنى هذا الكلام صحيح من جهة أن كل شيء يدل على وجود الله تعالى، والمخلوق إنّما يدل على خالقه فطرة وبداهة، كما هو مشهور من قول الأعرابي الذي سئل: كيف عرفت ربك؟ فقال-بفطرته السليمة-:"**البعرة تدل على البعير، والأثر يدل على المسير، أفسماء ذات أبراج وأرض ذات فجاج، وجبال وبحار وأنهار، أفلا تدل على السميع البصير؟**"؛ بتصرف من كتاب الأدلة العقلية النقلية على أصول الاعتقاد، سعود العريفي«209، 210».

(67) وقد أورد الملّا علي القاري هذا الحديث ضمن الموضوعات ونقل كلام شيخ الاسلام ابن تيمية -رحمه الله- بأن هذا الحديث موضوع؛ **المصنوع في معرفة الحديث الموضوع**، الملّا علي القاري، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة الرشد، الرياض، ط4، «10» .

(68) وردت: تجد، والصحيح توجد لا تجد.

(69) وردت: أبكم.

(70) فليعلم القارئ الكريم أنّ كل ما وصف الله به نفسه فهو حق على حقيقته، ولكن صفاته أكمل وأنزه وأجل من أن تشبه شيئا من ذوات المخلوقين وفي ذلك تنزيه لله تعالى عن التكييف والتمثيل قال تعالى:﴿ **لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾** ﴾ [سورة الشورى:11]، ﴿ **فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧٤﴾** ﴾ [سورة النحل:74]، أمّا نفي التشبيه على الاطلاق فيؤدي إلى نفي الصفات التي أثبتها الله لنفسه، فهناك قدر مشترك للشبه ولكن يتميز كل واحد بما يختص به والله أعلم.

(71) زيادة تقتضيها العبارة.

(72) وردت مطموسة والسياق يقتضيها.

(73) انظر هداية المريد لعقيدة أهل التوحيد وبهامشها الفتوحات الالهية الوهبية على المنظومة المقرية لمحمد عليش «192، 202».

(74) انظر: تهذيب واختصار شروح السنوسية، أبو عبد الله محمد السنوسي، مصدر سابق«163» .

(75) انظر: المصدر نفسه «165» .

(76) ومن ذلك الحديث الذي رواه البخاري عن عبد الله بن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق:« **أَنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً...**»، البخاري (موسوعة الحديث) كتاب التوحيد، باب قوله:﴿ **وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا** ﴾، «621»، حديث"7454".

(77) قال الإمام الطحاوي:« حدثنا ابن أبي داود، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا عباد بن عوام، عن هلال بن خباب، حدثني مجاهد، حدثنا مولاي عبد الله بن السائب قال: "**كُنْتُ فِيمَنْ بَنَى الْبَيْتَ، فَأَخَذْتُ حَجَرًا، فَكُنْتُ أَعْبُدُهُ، فَإِنْ كَانَ لَيَكُونُ فِي الْبَيْتِ الشَّيْءُ، فَأَبْعَثُ بِهِ فَيُصَبُّ عَلَيْهِ، وَلَقَدْ كَانَ يُؤْتَى بِاللَّبَنِ الطَّيِّبِ فَأَبْعَثُ بِهِ فَيُصَبُّ عَلَيْهِ، وَإِنَّ قُرَيْشًا اخْتَلَفُوا وَتَشَاجَرُوا فِي الْحَجَرِ أَيْنَ يَضَعُونَهُ، حَتَّى كَادَ يَكُونُ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ بِالسُّيُوفِ، فَقَالَ: انْظُرُوا أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا: هَذَا أَمِينٌ، وَكَانُوا يُسَمُّونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَمِينًا، فَقَالُوا: هَذَا مُحَمَّدٌ، فَجَاءَ وَأَخَذَ ثَوْبًا وَبَسَطَهُ، وَوَضَعَ الْحَجَرَ فِيهِ، فَقَالَ لِهَذَا الْبَطْنِ، وَلِهَذَا الْبَطْنِ، وَلِهَذَا الْبَطْنِ: "لِيَأْخُذْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْكُمْ بِنَاحِيَةِ الثَّوْبِ"، فَفَعَلُوا، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَوَضَعَهُ فِي مَكَانِهِ**»، **شرح مشكل الآثار**، أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، 16ج، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1: 1994، «14/239، 240».

(78) لم أجد حديثا بهذه الصيغة لكن ربما نقل بالمعنى، فعنْ ابن عباس، أَنّ رسول الله عليه السلام خطب الناس يوم النحر فقال: ":«**أَتَدْرونَ أيُّ يومٍ هذَا؟ قلنَا : اللهُ ورسولُهُ أعْلَمُ ، فسَكَتَ حتى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسمِهِ، قالَ : أَلَيسَ يومَ النَّحرِ؟ قلنَا: بلَى، قالَ: أيُّ شهرٍ هذَا؟ قلنَا : اللهُ ورسولُهُ أعلَمُ، فسَكَتَ حتى ظنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسمِهِ، فقالَ: أليسَ ذو الحجةِ، قلنَا: بلى ، قالَ : أيُّ بلدٍ هذَا؟ قلنَا : اللهُ ورسولُهُ أعْلمُ، فسكتَ حتى ظنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسمِهِ، قالَ: أليستْ بالبَلْدَةِ الحرامِ، قلنَا: بلَى، قالَ: فإنَّ دماءَكُمْ وأموالَكُم عليكُمْ حرَامٌ، كحُرْمَةِ يومِكُمْ هذَا، في شهرِكُم هذَا، في بلَدِكُم هذَا، إلى يومِ تلقَونَ ربَّكُم، ألا هَلْ بَلَّغْتُ، قالوا: نعمْ، قالَ: اللَّهمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الغائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أوْعَى من سَامِعٍ، فلا تَرْجِعوا بعدِي كفارًا، يضرِبُ بعضُكُم رقابَ بعضٍ**»، صحيح البخاري (موسوعة الحديث) كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى، «136»، حديث"1739".

(79) عن حميد بن أبي حميد الطويل، أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه، يقول: «**جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ عليه السلام فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالُّوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا، فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أُفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: "أَنْتُمُ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ**

النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»، صحيح البخاري (موسوعة الحديث النبوي الشريف) كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، «483»، حديث "5063".

(80) انظر: تهذيب واختصار شروح السنوسية، أبو عبد الله محمد السنوسي «177» .

(81) انظر صفحة الهامش رقم: (18).

(82) وردت: ثبتت.

(83) انظر صفحة الهامش رقم: (83).

(84) وردت في المخطوطة: أو الليل أو النهار، أو الحق أو الباطل.

(85) لم ترد هذه الزيادة في المخطوطة ولكن السياق يقتضيها.

(86) انظر تعريفات أخرى للزمان والنقاش حول ذلك في: كشاف اصطلاحات الفنون«1/909 وما بعدها» ، معجم التعريفات «99».

(87) انظر تعريفا آخر للمكان في: معجم التعريفات «199».

(88) وردت في المخطوطة: الذي، والصحيح المثبت فالأرض مؤنث لا مذكر.

(89) نفس الملاحظة.

(90) ينظر معجم التعريفات «79».

(91) المصدر نفسه «38».

(92) وردت في المخطوطة: هما، والأصح هم.

(93) نعم إنّهم الثلاثة العظماء الذين أخرجهم الجوع، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أو ليلة، فإذا هو بأبي بكر وعمر، فقال: «**مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَا: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا قُومُوا، فَقَامُوا مَعَهُ فَأَتَى رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ، قَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْنَ فُلَانٌ؟ قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ، فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي، قَالَ: فَانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِذْقٍ فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطَبٌ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ وَأَخَذَ الْمُدْيَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ، فَذَبَحَ لَهُمْ فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْعِذْقِ وَشَرِبُوا، فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُسْأَلُنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ**»، صحيح مسلم (موسوعة الحديث) كتاب الأشربة، باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق

برضاه...واستحباب الاجتماع على الطعام، «1041»، حديث"5313".

(94) وردت في المخطوطة: ما، والصحيح المثبت، فـ:"من" للعاقل.

(95) ينظر الدر المنثور في التفسير بالمأثور السيوطي، «231/2».

(96) ابن حبيب: وهو عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون السلمي الألبيري الأندلسي القرطبي المالكي، ولد في ألبيرة سنة 174ه، وسكن بقرطبة، وقام برحلة إلى مصر، ثم ليعود بعدها لمحل سكناه، وبها كانت وفاته سنة 238ه، من أشهر مصنفاته الواضحة في الفقه والسنن. انظر: **تاريخ ابن يونس المصري**، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس، 2ج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: 1421هـ، «2، 132»، الأعلام، «57/4»، دليل السالك للمصطلحات والأسماء في فقه الإمام مالك، «125، 126».

(97) وردت في المخطوطة: ما هم، والصحيح المثبت فـ:"هي" للمفرد المؤنث والجمع الغير عاقل.

(98) وردت قام.

(99) انظر صفحة كل من الهامشين (18) و(82)

(100) والصلاة تنقسم إلى فروض وغير فروض، والفروض قسمان: فروض أعيان وفروض كفاية؛ ففروض الأعيان الخمسة الواجبة في اليوم والليلة، واختلف في عد صلاة الجمعة صلاة سادسة لأنها قائمة بنفسها أو ردّها إلى الخمس؛ وأما فرض الكفاية فهي صلاة الجنازة، وغير الفروض ثلاثة أصناف: سنن، وفضائل، ونوافل. انظر: **التنبيه على مبادئ التوجيه**، أبو الطاهر إبراهيم ابن بشير، تح: الدكتور محمد بلحسان، 2ج، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط1: 2007، «374/1»، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للحطاب ومعه شرح المواق«3/2 وما بعدها».

(101) انظر تعريفات آخرى للزكاة في: مواهب الجليل للحطاب ومعه شرح المواق«80/3 وما بعدها»، **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**

محمد الدسوقي المالكي، دار الفكر، دمشق، (دط)، (دت)، «134/1».

(102) انظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للحطاب ومعه شرح المواق«277/3 وما بعدها».

(103) انظر: **شرح مختصر خليل للخرشي مع حاشية العدوي**، محمد بن عبد الله الخرشي، 8ج، دار الفكر للطباعة، بيروت، (دط)، (دت)، «279/2»، المجموع شرح المهذب، للنووي، «7/7 وما بعدها».

(104) وردت زيادة: على، ولا يكتمل المعنى إلا باسقاطها.

(105) وردت العدين.

(106) انظر: التنبيه على مبادئ التوجيه، ابن بشير «374/1».

(107)وهذا باعتبار نوع الصلاة، أي ظهرا أو عصرا...إلخ فكل صلاة مرة في اليوم.

(108) لم ترد في المخطوطة والسياق يقتضيها.

(109) انظر البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي «306/1».

(110) انظر الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان«46».

(111) انظر البحر المحيط في أصول الفقه«310/1».

(112) انظر الوجيز في أصول الفقه «47».

(113) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للحطاب ومعه شرح المواق«469/1»، **المقدمات الممهدات**، أبو الوليد محمد ابن رشد القرطبي، تحقيق: محمد حجي، 3ج، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1: 1988، «148/1».

(114) وردت: التصف.

(115) انظر الفقه المالكي وأدلته، الحبيب بن طاهر «10/1» .

(116) انظر الفقه المالكي وأدلته، الحبيب بن طاهر «132/1».

(117) انظر الفقه المالكي وأدلته، الحبيب بن طاهر «137/1».

(118) أي شروط صحتها؛ ينظر: **خلاصة الجواهر الزكية في فقه المالكية مع حاشية الصفتي**، أحمد المنشليلي المالكي (ت 979هـ)، مراجعة: حسن الحفناوي، الناشر: المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط1: 2002 «19»، مواهب الجليل للحطاب ومعه شرح المواق«470/1».

(119) وردت: على.

(120) انظر مواهب الجليل في شرح مختصر خليل للحطاب ومعه شرح المواق«470/1».

(121) انظر حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد الدسوقي المالكي «33/1».

(122) ويجوز الاستنجاء بالأحجار وما في معناه؛ ينظر **الكافي في فقه أهل المدينة**، يوسف ابن عبد البر، المحقق: محمد ولد ماديك، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ط2: 1980،«160/1»، الفقه المالكي وأدلته «58/1» مصدر سابق.

(123) **بلغة السالك لأقرب المسالك (حاشية الصاوي على الشرح الصغير)**، أحمد بن محمد الصاوي، 4ج، دار المعارف (دط)، (دت) «25/1».

(124) اتفق العلماء على أن هذه الطهارة هي بدل من الطهارة الصغرى، واختلفوا في الكبرى، فروي عن عمر وابن مسعود أنهما كانا لا يريانها بدلا من الكبرى، وكان علي وغيره من الصحابة يرون أن التيمم يكون بدلا من الطهارة الكبرى، وبه قال عامة الفقهاء. بداية المجتهد ونهاية المقتصد «70/1».

(125) انظر أحكام التيمم في القوانين الفقهية، محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي الغرناطي«29، 30».

(126) وردت: والغسل.

(127) فإن الخف بدل عن الرجلين، فلمَّا كان البدل ممسوحاً فكذلك مبدله. **عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار**، علي بن عمر ابن القصار، دراسة وتحقيق: عبد الحميد بن ناصر، 3ج، مكتبة الملك

فهد الوطنية، الرياض، 2006، «281».

(128) انظر أحكام الوضوء أو الطهارة الصغرى في القوانين الفقهية، محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي الغرناطي«19، 22»، **متن العشماوية في مذهب الإمام مالك**، عبد الباري بن أحمد العشماوي، شركة الشمرلي للطبع والنشر والأدوات الكتابية، مصر «2، 3».

(129) قال سبعة ولكن ذكر ستة فقط، والسبب السابع هو مس الذكر، انظر: متن العشماوية في مذهب الإمام مالك، عبد الباري العشماوي «2».

(130) وهو على أربعة أقسام: إن قصد اللذة ووجدها، فعليه الوضوء، وإن وجدها ولم يقصدها، فعليه الوضوء، وإن قصدها ولم يجدها، فعليه الوضوء، وإن لم يقصد اللذة ولم يجدها، فلا وضوء عليه؛ متن العشماوية في مذهب الإمام مالك، عبد الباري بن أحمد العشماوي «2، 3».

(131) يقول ابن ناجي:« والمشهور أن القبلة في الفم تنقض مطلقا، للزوم اللذة غالبا، ما لم تكن قرينة صارفة عن قصد اللذة ،كقبلة الوداع»؛ **شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة**، قاسم بن عيسى بن ناجي، تح: أحمد المزيدي، 2ج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: 2007 «71/1».

(132) انظر القوانين الفقهية، محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي الغرناطي«25».

(133) انظر الهامش رقم (129).

(134) وردت في المخطوطة: مانع، والصحيح المثبت لأنه سيذكر ما نعين.

(135) انظر أحكام الغسل في القوانين الفقهية، محمد بن أحمد ابن جزي الغرناطي«22، 25» متن العشماوية، عبد الباري العشماوي «4».

(136) انظر الهامش رقم (133).

(137) وردت: التعميم، والصحيح ما أثبتناه.

(138) وهي تُتناول في أكثر الكتب الفقهية على كونها من شروط صحة الصلاة وقال ابن شاس بوجوب سترها، ويقول ابن رشد:« اتفق العلماء على أن ستر العورة فرض بإطلاق، واختلفوا هل هو شرط من شروط صحة الصلاة أم لا؟...وظاهر مذهب مالك أنها من سنن الصلاة، وذهب أبو حنيفة والشافعي إلى أنها من فروض الصلاة، وسبب الخلاف في ذلك تعارض الآثار، واختلافهم في مفهوم قوله تعالى: ﴿**يا بَنِي آدم خُذُوا زِينَتَكُم عِندَ كُلِّ مَسجِدٍ**﴾ **[الأعراف: 31]**، هل الأمر بذلك على الوجوب، أو على الندب؟ فمن حمله على الوجوب قال: المراد به ستر العورة...ومن حمله على الندب قال: المراد بذلك الزينة الظاهرة من الرداء، وغير ذلك من الملابس التي هي زينة»، انظر بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد «121/1»، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، عبد الله بن نجم بن شاس، تح: حميد لحمر، ط3، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1: 2003، «115/1، 117».

(139) وردت: والنسبة، والصحيح ما أثبتناه.

(140) وردت بياض هنا دون استدراك أو ذكر سبب.

(141) زيادة من عندنا إكمالا للخلل الحاصل في العبارة . ينظر الفقه المالكي وأدلته للحبيب بن الطاهر «178/1».

(142) فالحرة كلها عورة إلا الوجه أو الكفين ومثلها أم الولد، والأمة عورتها كالرجل، ومثلها المكاتبة والمدبرة والمعتق، وحكم المرأة في النظر إلى المرأة وإلى ذوي محارمها كحكم الرجل في النظر إلى الرجل، أي من العورة إلى الركبة، وحكم المرأة في النظر إلى الأجنبي كحكم الرجل مع ذوات محارمه، وهو النظر إلى الوجه والكفين فقط على الأصح، وقيل كنظر الرجل إلى المرأة الأجنبية، ويباح للعبد أن يرى من سيدته ما يراه ذوو المحرم منها...ولا ينظر الخصي إلى امرأة إلا إذا كان عبدها، وقال قوم يجوز، لأنه من التابعين غير أولي الأربة من الرجال، وإنما هم عند مالك الأحمق والمعتوه، وكل من منع من النظر إلى امرأة لم يجز له أن يخلو معها، ولا يجوز أن يجتمع امرأتان ولا رجلان متجردين في لحاف واحد، القوانين الفقهية، ابن جزي «40، 41».

(143) زيادة من عندنا إكمالا للخلل الحاصل في العبارة ووردت هكذا: مع الأمن لكن إن كان بمكة..، ويقصد أن من شروط الصلاة مع الأمن..، وقد سار مصنف هذا المتن على نفس سير مختصر خليل وبقية المتون الفقهية المالكية من ذكر شروط صحة الصلاة، كطهارة الحدث والخبث، ثم ستر العورة، وبعدها استقبال القبلة، لينتقل إلى فرائض الصلاة وسننها...ينظر مختصر خليل، خليل بن إسحاق المالكي، المحقق: أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، ط1، 2005، «30».

(144) انظر: شرح مختصر خليل للخرشي مع حاشية العدوي، محمد الخرشي «255/1».

(145) انظر فرائض الصلاة في مختصر خليل، خليل بن إسحاق المالكي «31، 32».

(146) انظر سنن الصلاة في مختصر خليل، خليل بن إسحاق المالكي «32».

(147) زيادة من عندنا. ينظر: مختصر خليل، خليل بن إسحاق المالكي «32».

(148) اختلف العلماء في حكم سجود السهو، كما اختلفوا في مواضعه أيضا على خمسة أقوال؛ بالنسبة لحكمه فذهب الشافعي إلى أنه سنة، وذهب أبو حنيفة إلى أنه فرض لكن من شروط صحة الصلاة، وقال مالك سجود السهو الذي يكون للأفعال الناقصة واجب، وهو عنده من شروط صحة الصلاة في المشهور، وسجود الزيادة مندوب، أما بالنسبة لموضع سجود السهو فذهبت الحنفية إلى أن موضعه أبدا بعد السلام، وفرقت المالكية فقالت: إن كان السجود لنقصان كان قبل السلام، وإن كان لزيادة كان بعد السلام، وقالت الشافعية إلى أن سجود السهو موضعه أبدا قبل السلام، وقال أحمد بن حنبل: يسجد قبل السلام في المواضع التي سجد فيها رسول الله ﷺ قبل السلام، ويسجد بعد السلام في المواضع التي سجد فيها رسول الله بعد السلام، وفي غير تلك المواضع يسجد له أبدا قبل السلام، وقال أهل الظاهر:

لا يسجد للسهو إلا في المواضع الخمسة التي سجد فيها رسول الله ﷺ، وغير ذلك إن كان فرضا أتى به، وإن كان ندبا فليس عليه شيء. بداية المجتهد ونهاية المقتصد «1/201، 202».

(149) ذكرها خليل في شرح التوضيح وقال هي خمسة ولم يذكر القيام. انظر: **التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب**، خليل بن إسحاق المالكي، المحقق: د. أحمد نجيب، 8ج، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة: الأولى، 2008م، «1/345».

(150) وردت: أقام، والصحيح المثبت لأنه شرط وجوابه.

(151) اختلف العلماء في النوافل هل تثنى أو تربع أو تثلث؟ فقال مالك والشافعي: صلاة التطوع بالليل والنهار مثنى مثنى يسلم في ركعتين، وقال أبو حنيفة: إن شاء ثنى أو ثلث أو ربع أو سدس أو ثمن دون أن يفصل بينها بسلام، وفرق قوم بين صلاة الليل وصلاة النهار فقالوا: صلاة الليل مثنى مثنى، وصلاة النهار أربع. انظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد الحفيد «1/217».

(152) وردت: والذي. والصحيح المثبت لأنها تعود على التكبيرة.

(153) انظر: **التاج والإكليل لمختصر خليل**، محمد بن يوسف المواق المالكي، 8ج، دار الكتب العلمية، ط1، 1994م «2/597».

(154) وقال الحطاب أن أركانها خمسة وذكر ضمنها القيام وناقش ذلك. انظر مواهب الجليل في شرح مختصر خليل ومعه شرح المواق«2/215».

(155) انظر لأحكام الزكاة في القوانين الفقهية، ابن جزي «67، 74».

(156) وردت مائة، والصحيح المثبت. انظر القوانين الفقهية، ابن جزي «68».

(157) انظر لأحكام الصوم في القوانين الفقهية، ابن جزي «77»، مختصر خليل، خليل بن إسحاق المالكي «61، 63»

(158) انظر لأحكام زكاة الفطر في القوانين الفقهية، ابن جزي «75، 76».

(159) وردت وجزؤه، والصحيح المثبت أي جزؤ الصاع إن لم يقدر عليه. ينظر: **منح الجليل شرح مختصر خليل**، محمد بن أحمد عليش المالكي، 9ج، دار الفكر – بيروت، 1989م، «2/101».

(160) انظر **الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية**، محمد القروي، دار الكتب العلمية، بيروت «210 وما بعدها»، **روضة المستبين في شرح كتاب التلقين**، عبد العزيز بن إبراهيم ابن بزيزة، المحقق: عبد اللطيف زكاغ، 2ج، دار ابن حزم، ط1، الطبعة، 2010 م «553 وما بعدها ».

(161) انظر شروط وجوب الحج في روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، عبد العزيز بن إبراهيم ابن بزيزة «553». عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، عبد الله بن نجم بن شاس، «1/267»

(162) وردت في المخطوطة: الأفاقي.

(163) زيادة أثبتناها لما يقتضيه السياق.

(164) إنّ طواف القدوم شرع للقدوم، والقدوم غير موجود في حق المكي، وكذلك المعتمر والمتمتع، ودليل هذا : أن طواف القدوم يندرج في طواف العمرة ، كصلاة الفرض تغني عن تحية المسجد.

(165) انظر أركان الحج وسننه في الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، محمد القروي «210 وما بعدها».

(166) انظر لأحكام العمرة في: القوانين الفقهية، ابن جزي «95».

(167) انظر لمواقيت العمرة والحج الزمانية والمكانية في القوانين الفقهية، ابن جزي «87، 88».

(168) انظر لأحكام الأضحية في: **شفاء الغليل في حل مقفل خليل**، محمد بن أحمد المكناسي، دراسة وتحقيق: أحمد نجيب، 2ج، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، القاهرة، ط1، 2008م «374».

(169) يقال أجحف به أي ذهب واشتد في الإضرار به، وأجحف بهم الدهر استأصلهم، وأجحف بهم الفقر أذهب أموالهم، وفي حديث عمر أنه قال لعدي (إنما فرضت لقوم أجحفت بهم الفاقة) وأجحف بهم فلان كلفهم مالا يطيقون، وبالطريق قاربه ودنا منه. المعجم الوسيط«108»

(170) وردت داخل.

(171) فأما الجذع من الضأن والمعز فهو ابن ستة أشهر، وقيل ثمانية، وقيل عشرة، وقيل ابن سنة كاملة وفاقا لأبي حنيفة، والثني منها ابن سنتين وفاقا للشافعي، وقيل ما دخل في الثانية وفاقا لأبي حنيفة، والجذع من البقر ابن سنتين، والثني منها ما دخل في الثالثة وفاقا لهما، وقيل ابن أربع سنين، والجذع من الإبل ابن خمس سنين، والثني منها ابن ست سنين. انظر القوانين الفقهية، لابن جزي الغرناطي «126».

(172) انظر القوانين الفقهية، ابن جزي «125 وما بعدها».

(173) قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [سورة الأعراف: 54].

(174) **عناية القضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي**، شهاب الدين أحمد الخفاجي، 8ج، دار صادر، بيروت «394/7».

(175) وردت: رسوله والمثبت هو الأصح. انظر: صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله:﴿**إن الله عنده...**﴾، «115/6»، حديث "4777".

(176) انظر الكلام عن الإيمان والتعريف به في: تهذيب واختصار شروح السنوسية، أبو عبد الله محمد السنوسي «204»، **روح البيان في تفسير القرآن**، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي، دار الفكر، بيروت «93/9، 94».

(177) قال ابن كثير-رحمه الله-: «قوله: ﴿وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾، أي سبعا أيضا كما ثبت في الصحيحين:«**مَن ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرٍ مِنَ الأَرْضِ طَوَّقَهُ مِن سَبْعِ أَرَاضِي**»، وفي صحيح البخاري "خسف به إلى سبع أرضين"...». تفسير القرآن الكريم «2916/4 وما بعدها».

(178) وردت: أَبْحار، والصحيح المثبت لأنّ البحر جمعه "أبحر وبحار وبحور". المعجم الوسيط«40».

(179) وردت: هما.

(180) قال ابن كثير- رحمه الله -: «...أي يوم القيامة يحمل العرش ثمانية من الملائكة، ويحتمل أن يكون المراد بهذا العرش العَرش العظيم، أو العرش الذي يوضع في الأرض يوم القيامة لفصل القضاء، والله أعلم بالصواب...». تفسير القرآن الكريم «2955/4».

(181) الايمان بالملائكة يتضمن أربعة أمور:" 1- الإيمان بوجودهم. 2- الإيمان باسم من علمنا اسمه منهم كجبريل. 3- الإيمان بما علمنا من أعمالهم كميكائيل الموكل بالقَطْرِ(المطر والنّبات). 4- الإيمان بما علمنا من صفاتهم كخلقهم من النّور".

(182) انظر: البداية والنهاية لابن كثير الدمشقي، «417/3» .

(183) وردت: وعمر، راجع الهامش رقم (185) من هذه الصفحة.

(184) الذي ذكره ابن كثير-رحمه الله- ما يلي: «...فقال تعالى:﴿ وَكَانَ فِي ٱلْمَدِينَةِ ﴾ أي مدينة ثمود ﴿ تِسْعَةُ رَهْطٍ ﴾ أي تسعة نفر ﴿ يُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾...وقال السُّدي عن أبي مالك عن ابن عباس:" كان أسماء هؤلاء التسعة: دعمى، ودعيم، وهرما، وهريم، وداب، وصواب، ورياب، ومسطع، وقدار بن سالف عاقر النّاقة، أي الذي باشر ذلك بيده"...». تفسير القرآن الكريم «2147/3».

(185) روى الامام أبي داود عن عبد الرحمن بن الأخنس، أنه كان في المسجد، فذكر رجلٌ عليّاً، فقام سعيد بن زيد فقال: أشهدُ على رسولِ الله ﷺ أني سمعتُه وهو يقول:«**أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الْجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعْدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَسَعِيدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي الْجَنَّةِ**».قال الأرناؤوط: حديث صحح. سنن أبي داود، (موسوعة الحديث النبوي الشريف) كتاب السنة، باب في الخلفاء«49/7»، حديث "4649".

(186) وردت: ما، والصحيح المثبت فما تستعمل للسؤال عن غير العاقل ولصفات العقلاء.

(187) لم تذكر ضمن ما ذكره المصنف، والمرجح أنّه نسيها.

(188) انظر: البداية والنهاية لابن كثير الدمشقي«401/3 وما بعدها».

(189) وردت: ما، والصحيح المثبت.

(190) وردت: يهود، وروبيل، وشمعون، ولاو، ورويال، ويشجر، ودنية، ويفثالا، وجود ، والصحيح المثبت يقول القرطبي:« قال الله تعالى: ﴿**لقد كان في يوسف وإخوته**﴾، وأسماؤهم: روبيل وهو أكبرهم، وشمعون ولاوي ويهوذا وزيالون ويشجر، وأمهم ليا بنت ليان، وهي بنت خال يعقوب، وولد له من سريتين أربعة نفر، دان ونفتالي وجاد واشر، ثم توفيت ليا فتزوج يعقوب أختها راحيل، فولدت له يوسف وبنيامين، فكان بنو يعقوب اثني عشر رجلا» الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد القرطبي

«130/09».

(191) وردت: وأشهر، والصحيح المثبت.

(192) والمصنف كان ذكر إخوة يوسف تحت العدد إحدى عشر وهم اثنى عشر فردا؟ قال ابن كثير-رحمه الله-: «...وكان أولاد يعقوب الذكور اثني عشر رجلا...ومن أمَة راحيل:" دان ونفتالي"، ومن أمَة ليَا:"جاد وأشير – عليهم السلام-"». البداية والنهاية «1/261، 262».

(193) وردت: الذي ذكر؛ والصحيح التي ذكرها فهي تعود على الأشهر.

(194) قال تعالى: ﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ﴾ [سورة التوبة: 36].

(195) وردت: ما هم بالفرس العربي، والصحيح المثبت.

(196) وردت: هما.

(197) انظر لهذه الأشهر ومعانيها في تفسير القرآن الكريم لابن كثير «2/1351».

(198) قال يحيى بن يحيى الليثي: وحدثني عن مالك أنّه سمع أهل العلم يقولون: «**لا بأس بصيام الدهر، إذا أفطر الأيام التي نهى رسول الله عن صيامها: وهي أيام منى، ويوم الأضحى، والفطر فيما بلغنا**». الموطأ، كتاب الصيام، باب صيام الفطر والأضحى والدّهر«248»، ح"684".

(199) انظر التوفيقات الالهامية في مقارنة التواريخ الهجرية بالسنين الإفرنكية والقبطية، اللواء محمد مختار باشا «1/23»

(200) وتوقف الفقه وأصوله على اللغة العربية فهو من جهة دلالة الألفاظ على الأحكام: فلتوقف فهم ما يتعلق بها من الكتاب والسنة وغيرهما من الأدلة على العربية، فإن كان من حيث المدلول: فهو علم اللغة، أو من أحكام تركيبها فعلم النحو، أو من أحكام أفرادها فعلم التصريف، أو من جهة مطابقته لمقتضى الحال وسلامته من التعقيد، ووجوه الحسن: فعلم البيان بأنواعه الثلاثة". **شرح الكوكب المنير**، محمد بن أحمد ابن النجار الحنبلي، تح: محمد الزحيلي ونزيه حماد، 4ج، مكتبة العبيكان، 1997 «01/50».

(201) وردت: قال، والصحيح المثبت، وإلا لم يُعرف لمن أسند الفعل.

(202) وردت: وصلي.

Miftah Al-manin lajamie al-farayid wal-sunn la-Ali bin Abi al-Tayyib al-Ameri al-tilmsany:

- Study and investigation -

Fares Zaher

Faculty of Sharia- Department of Basic Islamic Sciences

University of Skarya - Turkey

eufiras@gmail.com

Abstract:

The manuscript ''Miftah Al-manin lajamie al-farayid wal-sunn'' considered a unique scientific resource set by Shaykh al-Fadhil Abu al-Tayyib al-Ameri al-Tilemsani in the chapter on beliefs and worship, To be a starting point for beginners of students, so that they are aware of some Sunan and legal obligations, responding before that to some students asking, he had a special approach in his classification, It was started by the chapter of faith as is usually the majority of classifiers; especially the Ash'aries, One of the most prominent features of the author in this manuscript is the Ash'ari doctrine and then followed by a number of different provisions in the field of worship, which must be recognized and awarded by the Muslim.

keywords:

- Miftah el-minen - Abu al-Tayyib al-Ameri al-Tlemisani - Fiqh text - Sunan and legal obligations – Manuscript.